مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
Women's Centre for Legal Aid and Counselling

30 تواصل العمل برؤية نسوية حقوقية

قتل النساء في المجتمع الفلسطيني

قتل النساء في زمن الكورونا

تقرير تحليلي

حول حالات قتل النساء التي رصدها ووثقها المركز خلال الأعوام 2019-2020

اعداد الباحث: نبيل دويكات

اصدار
مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
2021

الفهرس

الفهرس 3

تقديم 5

الفصل الأول: منهجية اعداد التقرير 9

تمهيد 11

أهداف التقرير 13

منهجية التقرير 13

آلية التوثيق وجمع المعلومات 14

الصعوبات التي واجهت إعداد التقرير 14

الفصل الثاني: عرض ومناقشة البيانات 17

مقدمة 19

أولا: عملية الرصد والتوثيق 20

ثانياً: حالات القتل التي تم توثيقها، الاعداد والمعلومات الديموغرافية 22

ثالثاً: استنتاجات واستخلاصات أولية من عرض البيانات 32

الفصل الثالث: تحليل النتائج 51

تحليل نتائج الرصد والتوثيق والاستنتاجات 53

الفصل الرابع: التوصيات 73

التوصيات في مجال الرصد والتوثيق 75

التوصيات في المجال القانوني 75

التوصيات في مجال الأنظمة والإجراءات 76

التوصيات في مجال التوعية والتثقيف والتدريب 76

المراجع 78

تقديم

ترددنا في اختيار هذا العنوان لدراستنا التحليلية لحالات قتل النساء التي وثقها المركز خلال عامي (2019-2020)، ترددنا لأن الاتجاه السائد في كل أنحاء العالم كان يسير نحو التغير والاختلاف بسبب الكارثة الوبائية التي حلت بالعالم مطلع عام 2020، وهي وباء كوفيد-19. لقد طالت آثار تفشي الوباء وانعكاساته كل دول العالم، وهزت كيان المجتمعات البشرية على اختلافها، وفي كل مجتمع من المجتمعات لم تسلم أي فئة أو طبقة أو شريحة اجتماعية من تأثيرات الوباء الذي تفشى بصورة حادة وكبيرة هددت استقرار المجتمعات البشرية وأمنها وسلامتها.

الوضع الطبيعي، داخل كل مجتمع، وبين كل المجتمعات البشرية، هو أن تتراجع عوامل الخلاف والاختلاف وتتعزز عوامل الاجتماع والجماعية في حال وجود خطر أو كارثة طبيعية تهدد الوجود البشري بأسره، وهذه حالة طبيعية وصحية تنطبق على المجتمعات مثلما تنطبق على الأفراد والمجموعات المختلفة. تتراجع كل عوامل التناقض والصراع لتحل مكانها عوامل الاتحاد والتضامن لمواجهة الخطر المقبل. وهذا ما بدا عليه الوضع خلال عام 2020، وهو عام التفشي والانتشار الواسع لوباء كوفيد-19. وهذا يلامس الطبيعة البشرية الإنسانية الأصيلة.

لقد فرض تفشي الوباء على مختلف الدول، ومنها مجتمعنا، اتخاذ سلسلة من الإجراءات والتدابير التي هدفت إلى الحد من انتشار الوباء، والتقليل من مخاطره وأضراره على صحة وحياة الأفراد والجماعات، وأعلنت حالة الطوارئ بدرجات ومستويات مختلفة. وقد كان في مقدمة تلك الإجراءات تعطيل مختلف جوانب الحياة العامة الاقتصادية والاجتماعية، والانتقال إلى العيش في حالة الحجر الصحي، أو فيما سُمي "الحجر المنزلي"، وتتلخص هذه الحالة في تقليص تحركات المواطنين خارج منازلهم عموما والتزامهم بالبقاء فيها لفترات طويلة، والحد من خروجهم منها إلا لحالات الضرورة القصوى.

ليس من المبالغة القول إن حال النساء في ظل تفشي الوباء لم يكن كما أشرنا أعلاه، فلم تنعكس حالة التضامن والتعاون العامة السائدة على النساء، فأمام حالة الحجر المنزلي وبقاء الأسر في منازلها، كانت النساء أكثر المتضررين من فقدان فرص العمل والمعيشة، وبدلا من ذلك تضاعفت أعباء العناية

بالأسرة والأعمال المنزلية، فيما لم يحدث أي تغيير في تقاسم أعباء العمل المنزلي مع الرجال، واضطرت النساء -إضافة إلى الأعباء الأخرى- إلى تحمل العبء الأكبر من عملية تعليم الأطفال حين أغلقت المدارس وتحول التعليم إلى التعليم الإلكتروني، حيث لم تقتصر مهام النساء على متابعة التزام الطلبة بحضور حصصهم الدراسية عبر الفضاء الإلكتروني، بل تجاوزت ذلك أيضًا بالمساهمة في متابعة المهام والواجبات المنزلية. كما زادت الأعباء الاقتصادية على كل أفراد الأسرة ولكنها كانت مضاعفة على النساء على وجه التحديد، خاصة اللواتي يرأسن أسرهن، أو اللواتي يعتمدن على نفقات الأزواج الذين توقفوا عن دفع التزاماتهم أثناء الجائحة، وما صاحب ذلك من قرارات "عدم الحبس" لعدم تسديد الديون، ما أدى إلى زيادة العنف الاقتصادي على النساء، خاصة المطلقات والمهمشات أو العاطلات عن العمل. كما توازى ذلك مع تعطل المحاكم بسبب الجائحة وصعوبة وصول النساء إلى حقوقهن، أو عدم تنفيذ قرارات المحاكم، ما زاد من المعاناة الاقتصادية للنساء.

كل ذلك أدى إلى تراجع وضعف الاهتمام بالنساء صحيًا واجتماعيًا واقتصاديًا، وبدلاً من أن تكون في سلم أولويات الخطط الوطنية الطارئة، جاءت احتياجات النساء في ذيل قائمة الأولويات، وبدلا من أن تأخذ مكانتها المناسبة في لجان الطوارئ في مختلف القطاعات وعلى المستوى الوطني، فقد تحولت النساء إلى مجرد أداة تستخدم في هذه اللجان والخطط من أجل سد وتلبية احتياجات الفئات والشرائح الأخرى. وبشكل عام، فإن تهميش النساء وإقصائهن عن تبوء مواقع مناسبة في مراكز صنع القرار تفاقما بصورة أوضح. كما تفاقم التمييز والعنف بكل أشكاله ومستوياته ضد النساء، في الوقت نفسه الذي تقلصت فيه فرص استفادتهن من مراكز تقديم خدمات الإرشاد والدعم الاجتماعي والنفسي والقانوني. وكانت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد النساء السيدة دوبرافكا سيمونوفيتش قد أشارت مع بداية انتشار جائحة كورنا، إلى أنه "من المرجح جدًا أن ترتفع معدلات العنف المنزلي المتفشي بحسب ما أشارت إليه التقارير الأولية للشرطة والخطوط الساخنة. فبالنسبة إلى العديد من النساء والأطفال، قد يشكل المنزل مصدر خوف وسوء معاملة. ويزداد هذا الوضع سوءًا في حالات العزل والحجر المنزلي، وعلى جميع الدول أن تبذل جهودًا جبارة للتصدي لخطر الفيروس، ولكن يجب أن تشمل هذه الجهود أيضا النساء والأطفال ضحايا العنف المنزلي، لأن إهمالهم قد يؤدي إلى زيادة العنف المنزلي، بما في ذلك قتل النساء على يد الشريك الحميم".

ليس هذا فحسب، بل إن قمة المفارقات، هي أن تُقتل النساء، وبدلا من أن تلقى النساء اهتمامًا وتقديرًا لهن على دورهن وجهودهن في المجتمع وفي الحفاظ على الأسر والعناية بأمورها وتحمل الجزء

الأكبر من أعبائها فإنها تلقى الجحود، بل وتلقى التمييز والعنف والخطر الذي يتهدد حياتها. ولم يكن ذلك مستغربًا، أو غير متوقع، حيث نتج عن إجراءات الإغلاقات والحجر المنزلي، بسبب انتشار وتفشي كوفيد-19، تضييق الخيارات أمام المرأة وقدرتها على الحركة والتنقل من جهة، وحبسها مع معنفها في إطار البيت، ما فاقم من حالات العنف الأسري المبني على النوع الاجتماعي وازدياد حالات قتل النساء. وكان الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو جوتيراس قد شدد في بداية جائحة كورونا على ضرورة توفير "الدعم بشكل خاص لحقوق النساء والفتيات أثناء أزمة كوفيد-19"، مشيرًا إلى أنه "لا يقتصر العنف على ساحات المعارك، فبالنسبة للكثير من النساء والفتيات يلوح العنف بدرجة كبيرة في الأماكن التي يفترض أن تكون ملاذهن الآمن: بيوتهن". كما حث الحكومات على وضع النساء والفتيات في قلب ومركز الجهود للتعافي من كوفيد-19، مشددًا على أهمية القيادة النسائية.

كان من المفترض أن تتراجع حدة العنف ضد النساء، وأن تتراجع عمليات القتل خلال عام 2020، لكن الحقائق والوقائع أتت عكس ذلك تمامًا، فلأول مرة منذ أكثر من عشرين عامًا يتجاوز عدد النساء والفتيات المقتولات خلال عام واحد حاجز الثلاثين ضحية، بل رصدنا مقتل (37) امرأة وفتاة في الضفة الغربية وقطاع غزة.

سوف نستعرض تفاصيل حالات القتل التي رصدناها خلال الأعوام (2019-2020) والمتغيرات العديدة المرتبطة بها، ثم نتناول تحليل رؤيتنا لهذا الأمر من منطلقات نسوية تؤمن بأهمية المساواة وتنبذ العنف والتمييز المبني على النوع الاجتماعي. وبتسليطنا الضوء مرة أخرى على ظاهرة قتل النساء فإننا نأمل أن نساهم في كل الجهود التي تسعى إلى القضاء على الظاهرة واجتثاثها من جذورها على طريق إحقاق حقوق النساء والقضاء على كل مظاهر التمييز والعنف ضدهن في مختلف مجالات حياة المجتمع.

رندة سنيورة

المديرة العامة

الفصل الأول:

منهجية اعداد التقرير

الفصل الأول:

منهجية اعداد التقرير

تمهيد

يأتي هذا التقرير في إطار استراتيجية وعمل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي من اجل تسليط الضوء على ظاهرة قتل النساء، حجم انتشارها وابعادها وآثارها وانعكاساتها المختلفة، ووضعها كقضية عامة ومجتمعية على بساط البحث والنقاش المجتمعي، وعلى طاولة صناع القرار. وتحويلها من قضية خاصة إلى قضية مجتمعية عامة، تحظى بالاهتمام المناسب، للسير قدما من أجل ايجاد الحلول والمعالجات للقضاء على الظاهرة، سواء على المستوى الثقافي العام او على مستوى تطوير منظومة التشريعات التي من شأنها التصدي لكافة أنماط السلوك الإجرامي والمبني على النوع الاجتماعي، من خلال سن قوانين توقع احكام رادعة بحق مرتكبي جرائم قتل النساء.

يتناول هذا التقرير جرائم قتل النساء التي وقعت خلال الأعوام 2019-2020 حيث نعرض فيه نتائج عملية الرصد والتوثيق التي قام بها المركز خلال العامين، عدد حالات القتل التي تم رصدها وتوثيقها وتوزيعها الجغرافي والمعلومات المرتبطة بالضحايا من ناحية الاعمال والحالة الاجتماعية والتحصيل الأكاديمي وطرق وأدوات القتل التي استخدمت ضدهن، والقتلة وعلاقتهم بالضحايا وأسباب القتل التي تمكنا من رصدها وتوثيقها، سواء من الجهات الرسمية أو من خلال العمل الميداني في محيط الضحايا، وغيرها من المعلومات التفصيلية لمتعلقة بالنساء المقتولات وظروف وملابسات قتلهن.

ويبين التقرير استمرار مسلسل جرائم القتل ضد النساء، بل وتبين لنا أن هناك تفاقما وزيادة في عمليات القتل بشكل خاص خلال العام 2020 حيث الظروف الخاصة التي واكبت تفشي وباء كوفيد-19 والإجراءات الطارئة التي اتخذت لمحاصرة انتشاره. لقد تمكن المركز من رصد وتوثيق (58) حالة قتل لنساء وفتيات في الضفة الغربية وقطاع غزة على مدار عامي (2019-2020) وهو ما يؤكد استمرار تفشي الظاهرة ويسلط الضوء على الفجوات التي لا تزال قائمة في مكافحتها.

يعرض التقرير في فصوله المختلفة البيانات والإحصائيات والمعلومات المتعلقة بضحايا جرائم القتل، وظروف وملابسات حدوثها وبعض لنتائج التي أدت اليها، كما يتناول تحليلا اوليا لهذه الجرائم مستندا إلى رؤية ورسالة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي التي تتبنى الفكر النسوي القائم إلى المناداة

بالعدالة والمساواة ونبذ كل اشكال وأنواع التمييز والاضطهاد ضد النساء وانتهاك حقوقهن في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية وعلى رأسها حقهن الأساسي الذي نصت عليه كل المواثيق والأعراف الإنسانية في الحياة.

ويقدم التقرير كذلك ملخص للنتائج التي توصل اليها التحليل والتوصيات المبنية على ذلك، ويأخذ بعين الاعتبار إعادة التأكيد على بعض التوصيات التي أشرنا اليها في تقارير سابقة، ولم تجد طريقها إلى التنفيذ والتطبيق على ارض الواقع، وبالتالي لا تزال تعيق عملية التصدي للظاهرة واجتثاثها من جذورها.

يؤكد المركز في هذا التقرير أيضا ما كان قد توصل اليه وأكد عليه في تقارير سابقة بأنه لا يزال هناك اختلاف وتباينات في الأرقام والإحصاءات والبيانات المتعلقة بجرائم قتل النساء، وهو ما أشرنا اليه سابقا لأسباب وعوامل مختلفة اهمها منهجية العمل التي تتبعها الجهات المختلفة في الرصد والتوثيق لقضايا قتل النساء، والنطاق الجغرافي الذي تغطيه المؤسسات المختلفة، علما أن المركز يعمل في نطاق جغرافي ومجتمعي يغطي كامل الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، بغض النظر عن التقسيمات والانقسامات السياسية التي لا تزال قائمة حتى الان، وتعكس ذاتها على طبيعة الأنظمة والقوانين المتبعة والسائدة، ولكنها بالتأكيد مترابطة ومتواصلة من ناحية الجذور والخلفية الثقافية المجتمعية السائدة.

لا زلنا خلال عشرين عاما من الرصد والتوثيق نعمل على بناء وترسيخ أسس محددة ومنظمة في عملية الرصد والتمكين تمكننا من تعزيز القدرة على التحليل الدقيق للواقع وتقديم نتائج وتوصيات عملية وواقعية من شأن تطبيقها والعمل بها أن يساهم في تقليص حجم انتشار الظاهرة على طريق انهائها بالكامل.

نواصل في هذا التقرير العمل بذات النهج الذي بنيناه منذ ما يزيد عن عشرون عام في رصد وتوثيق قتل النساء، وتحليل ما يتم رصده وتوثيقه ليضيف على البناء الذي خطه مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي عبر إصداره سلسلة من التقارير التحليلية ذات الصلة بقتل النساء[1].

---

[1] أصدر المركز سلسلة من الدراسات والتقارير المتعلقة بقتل النساء وهي: تقارير وأوراق وتحليلات وهي:

- دراسة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني للدكتورة نادرة كيفوركيان في العام 2001
- تقرير جرائم قتل النساء في فلسطين للدكتورة لميس أبو نحلة للعام 2004-2006
- تقرير نساء بلا أسماء للأعوام 2007-2010
- .تحليل الأحكام القضائية الصادرة بحق مرتكبي جرائم قتل النساء.
- تقرير نساء مستباحة أرواحهن، تحليل الحالات الموثقة في الأعوام 2012-2013.

أهداف التقرير

- توفير تحليل من منظور ورؤية نسوية للأبعاد والعوامل والتداعيات المختلفة لجرائم قتل النساء في المجتمع الفلسطيني.
- توفير الإحصائيات والبيانات المستندة إلى الرؤية النسوية في موضوع جرائم قتل النساء.
- تسليط الضوء على أبرز واهم النتائج التي يشير اليها تحليل ظروف وملابسات قتل النساء والفتيات التي تم رصدها وتوثيقها
- تقديم المقترحات والتوصيات التي يمكنها ان تساهم في محاربة الظاهرة

منهجية التقرير

يعتمد هذا التقرير منهجية التحليل النوعي للمعلومات والبيانات التي تم رصدها وتوثيقها للنساء والفتيات المقتولات خلال الأعوام (2019-2020) وهذه المنهجية المتبعة من قبل المركز في العرض والتحليل استندت دائما إلى عدة مرتكزات وهي:

- مراجعة وتحليل الدراسات والتقارير السابقة التي تناولت البحث في العنف والتمييز ضد النساء عامة كمدخل وارضية لجرائم قتل النساء عموما والمجتمع الفلسطيني خاصة.
- عرض نتائج الرصد والتوثيق التي قام بها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (الاستمارات والتقارير والوثائق الداعمة).
- جلسات نقاش مع مختصين/ات من العاملين/ات في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.
- المتابعة المستمرة والتواصل بين الباحثات الميدانيات ومنسقة البرنامج لتحليل التحديات والمعيقات التي واجهتهن اثناء عملية الرصد والتوثيق.

- تقرير جرائم قتل النساء في فلسطين بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير، حول حالات القتل التي رصدها المركز ووثقها خلال الأعوام 2014-2015
- تقرير قتل النساء "التميز والعنف ضد النساء.... تربة القتل الخصبة" وهو تقرير تحليلي تناول حالات القتل التي وثقها المركز خلال الثلاث سنوات (2018-2018) وعددها (76) امرأة وفتاة.

آلية التوثيق وجمع المعلومات

يعمل فريق مكون من (7) من الباحثات الميدانيات على عملية رصد وتوثيق كل ما يتعلق بجرائم قتل النساء في فلسطين، يتوزعن على محافظات الضفة الغربية بما فيها القدس وقطاع غزة. وقام المركز على مدار السنوات الماضية بتأهيل وتدريب الباحثات الميدانيات على عمل الرصد والتوثيق وآلية جمع البيانات والمعلومات من العديد من المصادر والمؤسسات المجتمعية الرسمية وغير الرسمية كجهاز الشرطة والنيابة العامة ومؤسسات المجتمع المدني المختلفة ووسائل الاعلام، والمحيط الاجتماعي للفتيات والنساء المقتولات كالعائلة، الأصدقاء والجيران وغيرها من المصادر المتوفرة.

خلال متابعة المركز عبر السنوات الماضية لعملية الرصد والتوثيق ودور الباحثات الميدانيات والتقييم المستمر للبيانات التي يجري جمعها وتوثيقها، وكذلك عملية التقييم المتواصلة لمجريات وتفاصيل عمليات التوثيق، فقد حرص المركز على مواصلة تطوير آلية العمل والتوثيق والاستمارات والتقارير التي تقوم الباحثات الميدانيات بجمعها في سياق عملية جمع المعلومات.

كما يقدم المركز بكل وحداته وفروعه كل التسهيلات والدعم الفني واللوجستي والمعنوي اللازم للباحثات لتحفيزهن خلال عمل الرصد والتوثيق والتصدي لأية صعوبات تعترضهن خلال ذلك، وتزويدهن بكتب ووثائق التغطية اللازمة التي تمكنهن من التواصل مع الجهات الرسمية والحصول منها على المعلومات والبيانات الرسمية الموثقة. ورغم ذلك فإنه هناك جملة من المعيقات التي وقفت باستمرار كتحدي رئيسي يقف عقبة امام المركز والباحثات في جمع المعلومات، وخاصة من المحيط الاجتماعي والعائلي المحيط بالمرأة أو الفتاة المقتولة، حيث لا تزال الثقافة المجتمعية عموما تحيط عمليات القتل بإطار كبير من السرية والخصوصية التي تحد من حجم المعلومات المتوفرة.

الصعوبات التي واجهت إعداد التقرير

- عدم وجود توافق مشترك بين الأطراف ذات العلاقة للأسباب والعواقب المترتبة على جرائم قتل النساء، مما يعيق عملية التحليل الشمولي للظاهرة، والإجماع على أشكال تدخل مناسبة، وعكسها في دراسات معتمدة من قبل الجهات الرسمية وغير الرسمية للدقة في تحديد مدى انتشار الظاهرة وتوسعها.
- استمرار الاختلاف والتباين في الأرقام والإحصائيات، وعدم وجود قواسم مشتركة بين الأطراف المعنية كافة على تعريف موحد لمصطلح جرائم قتل النساء.

- استخدام مصادر متعددة ومنهجيات مختلفة في رصد وتوثيق حالات القتل مما يؤدي إلى تصنيف مختلف للجرائم، مثل الانتحار، السقوط من مكان مرتفع ...الخ. وهو ما ينعكس على وضوح حجم الظاهرة وتداعياتها.
- صعوبة الحصول على بيانات كاملة متعلقة بقضايا القتل مثل بيانات إنفاذ القانون أو مسار إجراءات التقاضي، وتقتصر المعلومات المتاحة في غالبية الأحيان على معلومات عامة جدا وفضفاضة، ولا تتضمن الكثير من التفاصيل والمجريات التي يمكن أن تخدم عملية التوثيق والتحليل اللاحق لمجريات القضايا، وعدم الحصول على البيانات الكافية لإجراء تقييم موضوعي للخطر المحيط بالنساء.
- عدم رغبة العائلات خاصة والمحيط الاجتماعي للمقتولة، و/او عدم تعاونها في توفير المعلومات اللازمة المتعلقة بجريمة القتل، و/او تقديم معلومات غير صحيحة في أحيان أخرى للباحثات الميدانيات حول ظروف وملابسات القتل.

الفصل الثاني:

عرض ومناقشة البيانات

الفصل الثاني:

عرض ومناقشة البيانات

مقدمة

سنعرض في هذا الفصل نتائج الرصد والتوثيق الذي قام به المركز خلال الأعوام 2019-2020، ونرى انه من الضرورة الاشارة إلى أن هذا التقرير يتناول فترة صعبة وثقيلة مرت على المجتمع الفلسطيني خاصة والمجتمعات البشرية عامة في ظل الجائحة التي حلت بالبشرية بتفشي وباء كوفيد-19، ونتائج وانعكاسات ذلك على مختلف جوانب حياة المجتمعات البشرية.

لقد تطلبت الجائحة سرعة القيام باتخاذ الإجراءات والتدابير التي تكفل تحصين المجتمع والحد من انتشار الوباء، والتقليل من انعكاساته السلبية في مختلف المجالات، وسرعة التدخل لمعالجة التداعيات. اما السؤال الذي كان يطرح نفسه على الدوام فهو يتعلق بمدى تأثير انتشار الوباء والإجراءات المترتبة عليه على فئات المجتمع المختلفة، وعلى النساء خاصة. حيث كان الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش قد شدّد على أهمية الدعم بشكل خاص لحقوق النساء والفتيات أثناء أزمة كوفيد-19، داعياً لوقف عالمي للعنف الأسري وحاثّاً الحكومات على وضع النساء والفتيات في قلب ومركز الجهود للتعافي من كوفيد-19، ومشدداً على أهمية القيادة النسائية. وبالتالي فيجب أن تستخدم خطط برامج الاستجابة والبحوث والتحليلات حول الجائحة المستمرة نهجاً عبر قطاعي وحساس للنوع الاجتماعي من أجل حماية الفئات الأكثر عرضةً للمخاطر.

إضافة إلى الجهود الصحية فقد تطلبت سرعة انتشار الوباء اتخاذ إجراءات، أهمها اعلان حالة الطوارئ في فلسطين، واتخاذ قرارات بعزل واغلاق الكثير من المناطق الجغرافية والسكنية التي تفشي فيها الوباء، وصولا إلى الاغلاق شبه الكامل للأراضي الفلسطينية لفترات متفاوتة خلال العام 2020 وتعطيل الحياة الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والتعليمية.

لقد ترتب على هذا الوضع الطارئ الكثير من التغييرات في اساليب وانماط الحياة الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية وطرق وآليات العمل والتواصل، وانعكس كل ذلك على سلوكيات الافراد والمجتمعات والتجمعات، وتميزت هذه الفترة بالتركيز الكبير على مراعاة "التباعد الاجتماعي" كأحد اهم الأساليب المجتمعية من أجل محاصرة انتشار الوباء، وهذا يعني تحديدا بقاء العائلات في المنازل

لفترات طويلة متواصلة في المنازل، الأطفال والنساء والرجال وكل افراد العائلة، وهو ما كان له أثر كبير وتغييرات على طبيعة العلاقات الاسرية وانماط تفاعلها.

لقد ساهمت الأوضاع المستجدة في زيادة الأعباء الملقاة على عاتق النساء، وضيقت أمامهن فرص الترفيه، فتضاعف عبئ العمل المنزلي مع بقاء كل افراد الاسرة داخل المنزل، كما تضاعفت الجهود المطلوبة منهن في متابعة انخراطهن في العمل من المنازل، إضافة إلى تضاعف عبئ العناية بأبنائهن الطلبة ومساعدتهم في متابعة الدروس الاكاديمية من المنازل، يضاف إلى ذلك أيضا عبئ العناية بالظروف الصحية للأسرة والعناية بالمرضى والمصابين، دون ان يترتب على ذلك أي جهد مجتمعي في إعادة تقسيم العمل بين افراد الاسرة. وبقيت النساء هي الحامل للأعباء الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والصحية والنفسية للأسرة. وبات عليها أيضا تحمل نتائج الضغوطات النفسية التي تعيشها الأسرة في ظل العزل والتباعد الاجتماعي.

وتركت الأوضاع الاقتصادية المستجدة الصعبة بصماتها على النساء خصوصا، نظرا لخسارة النساء اللواتي يرأسن أسرهن لمصادر معيشتهن، أو بسبب تسريح ازواجهن من أعمالهم نتيجة الركود الاقتصادي الذي صاحب فترات الحجر المنزلي، وزاد ذلك من معاناة النساء وإضافة الأعباء عليهن في إدارة المنزل وتلبية احتياجات الأسرة الأساسية. وقد عانت الكثير من النساء المطلقات واللواتي توجهن لتلقي خدمات المركز القانونية والاجتماعية من عدم قيام الأزواج بدفع النفقات لهن ولأبنائهن، وتعطل المحاكم ما أدى إلى مضاعفة معاناة النساء خلال الجائحة.

وبدلا من أن تحظى النساء بالتقدير والاحترام نتيجة لهذا الدور في هذه الظروف الصعبة، فإنه على العكس يبدو أن النساء تحملت الجانب السلبي الأكبر الناتج عن هذه التطورات، ولم ينخفض العنف والتمييز ضدهن، بل ان المؤشرات المتوفرة بينت انه كان بازدياد، حيث سيظهر لنا في التقرير انه خلال العام 2020 ارتفعت اعداد النساء المقتولات بصورة لم يسبق لها مثيل، حيث لأول مرة منذ العام 2000 يسجل أكبر عدد من عمليات قتل النساء وهو (37) امرأة وفتاة.

أولا: عملية الرصد والتوثيق

واصل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي العمل في برنامج رصد وتوثيق عمليات قتل للنساء في المجتمع الفلسطيني، حيث دأب على ذلك منذ ما يقارب عشرين عاما. تولى فريق من الباحثات الميدانيات في مختلف محافظات الضفة الغربية وقطاع غزة رصد أي عملية قتل يتم الإعلان عنها سواء من وسائل الاعلام أو من الأجهزة الأمنية والشرطية المختصة، أو حتى من خلال وسائل التواصل

الاجتماعي. وتقوم الباحثات الميدانيات بسلسلة من الإجراءات تهدف إلى جمع المعلومات والوثائق المرتبطة بعملية القتل وظروفها. ولعل اهم تلك الإجراءات هي محاولة الوصول إلى مكان عملية القتل جغرافيا واجتماعيا، رغم الصعوبات والمخاطر التي تكتنف ذلك.

إضافة إلى جمع البيانات والمعطيات من الجهات الرسمية تركز الباحثات أيضا على جمع معلومات من المحيط الاجتماعي والجغرافي للنساء والفتيات ضحايا القتل، والتركيز بشكل خاص على إفادات من أقارب وجيران وأصدقاء الضحايا أنفسهن في محاولة لاستكشاف اية معلومات تساهم في وضع اليد على حقائق وظروف وملابسات القتل وخلفياتها.

ومع ذلك فإن لا بد لنا من الإشارة في كل مرة على أن هناك صعوبات وتحديات مختلفة تعيق عمل الباحثات الميدانيات، سواء من قبل الجهات الرسمية التي تحيط عملية القتل بإطار معين من السرية تقتضيها أحيانا ظروف التحقيق، أو من قبل المحيط الاجتماعي للضحية، الذي يميل في غالب الأحيان إلى إعطاء الامر طابع من الخصوصية والسرية، وصبغ الحدث بصبغة مغلقة يصعب اختراقها. فالمركز يرصد ويوثق حوادث وحالات قتل النساء في ظل العديد من المعوقات، لكن التحقيقات في الاحداث من صلاحية النيابة العامة وليس المركز، وبالتالي نلاحظ التكتم الكبير لدى الضابطة القضائية والنيابة العامة خلال عملية التحقيقات، ما يعيق أحيانا التمكن من الوصول إلى الحقيقة، أو نشر المعلومات باعتبار ذلك من صلاحيات واختصاصات الجهات الرسمية. هذا بحد ذاته يجعل من عملية جمع معطيات واضحة ومحددة عملية صعبة وحساسة، بل تنطوي في بعض الأحيان على خطر حقيقي على الباحثات الميدانيات أنفسهن.

بالطبع هذا يجعل عملية التحقيق في الظروف والملابسات صعبة ودقيقة ومحفوفة بالكثير من التشابك والتعقيد. ومن هنا ينبع دائما السؤال الذي يؤشر على شبهات تحتاج إلى تدخلات وتحقيقات ذات نوعية خاصة ومختلفة عن التحقيق في أي عملية أو جريمة قتل أخرى. والسؤال هو: إذا كانت الحادثة التي يجري توثيقها لامرأة أو فتاة هي عملية "انتحار" كما يدعي الأقارب في بعض الأحيان، فلماذا يتم تشويش عملية التحقيق، أو على الأقل تعقيدها ووضع العقبات امامها؟ ان هذا الامر بذاته يطرح شبهات معقولة ومنطقية حول اية حادثة من هذا القبيل ويستدعي البحث عن السبل المناسبة والفعالية للتحقيق في ضوء رؤيا تقوم على فهم كامل وواضح لجذور وابعاد ظاهرة قتل النساء، وهذا من شأنه كشف المزيد من الحقائق حول الظاهرة، والميكانزمات التي تكرسها وتعيد انتاجها في مجتمعنا الفلسطيني بصور واشكال مختلفة. وسوف نتناول بالتفصيل تركيز خاص على موضوع "الانتحار".

سنقوم في هذا الفصل بعرض المعلومات الأساسية التي رصدناها خلال عامي 2019-2020، حيث بلغ عدد الحالات التي رصدناها خلال العامين (58) حادثة قتل في الضفة الغربية وقطاع غزة.

ثانياً: حالات القتل التي تم توثيقها، الاعداد والمعلومات الديموغرافية

تمكن المركز من رصد (58) حالة قتل لنساء وفتيات فلسطينيات خلال العامين الماضيين (2019-2020) في الضفة الغربية، بما فيها القدس، وقطاع غزة. اما عن تفاصيل الاحصائيات المرتبطة بهذه الحالات فهي كالتالي:

النساء والفتيات المقتولات حسب العام

تشير الاحصائيات المتوفرة إلى ان عدد حالات قتل[2] النساء بلغ خلال العام 2019 احدى وعشرون (21) حالة في الضفة الغربية وقطاع غزة. بينما ارتفع هذا العدد إلى ما يقارب الضعف (37) حالة خلال العام 2020. تعتبر اعداد النساء المقتولات خلال العام 2020 سابقة لم تسجل خلال العشرين سنة الماضية، وهذا الارتفاع في اعداد النساء المقتولات ترافق مع الفترة التي شهدت تفشي وباء (كوفيد-19) وما تبعها من سلسلة من الإجراءات المجتمعية التي هدفت إلى محاصرة الوباء والحد من آثاره وانعكاساته، والتي كان في مقدمتها اعلان حالة الطوارئ في الأراضي الفلسطينية، وشملت اغلاق شبه كامل للتجمعات الفلسطينية في المدن والقرى والمخيمات، وتعطيل الأنشطة الحياتية كافة كالتعليم والعمل وحتى المناسبات والزيارات الاجتماعية. هذا الامر كان يعني ببساطة بقاء الاسر في المنازل لفترات طويلة، وفي العلاقة بموضوعنا فإنه يعني بقاء النساء المعنفات مع المُعَنِفين في نفس الحيز المكاني الضيق، وهو ما قد يفسر هذا الارتفاع الحاد في قتل النساء. وبصياغة أخرى فإنه يمكن القول أن اشد الآثار والانعكاسات السلبية للازمة التي رافقت تفشي وباء (كوفيد-19) وأكثرها قسوة وقعت على النساء من خلال القفزات التي شهدناها في مستويات العنف ضدهن، وزياد القتل كأحد أبرز المؤشرات على حدة ومستوى هذا العنف.

[2] حول مفهوم "القتل" راجع دراسة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، التميز والعنف ضد النساء تربة القتل الخصبة، 2020.

رسم بياني رقم (1) حول النساء والفتيات المقتولات خلال عامي (19-2020) حسب العام

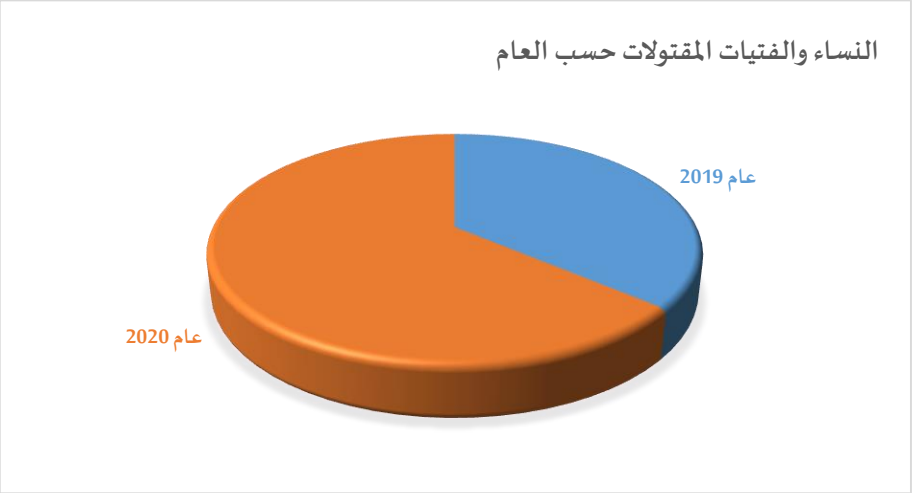

النساء والفتيات المقتولات حسب المنطقة

كما يظهر في الرسم البياني رقم (2) ادناه فإن عدد عمليات قتل النساء عامي (19-202) بلغت في قطاع غزة (25) حالة خلال العامين، فيما بلغ عدد الحالات في الضفة الغربية لذات الفترة (33) حالة. اما بالنسبة لتوزيعها خلال السنوات فقد قتلت (6) نساء وفتيات في قطاع غزة في العام 2019، بينما قتل في القطاع (19) امرأة وفتاة خلال العام 2020. اما في الضفة الغربية فقد قتلت (15) امرأة وفتاة خلال عام 2019 بينما بلغ عدد المقتولات (18) امرأة وفتاة خلال العام 2020.

رسم بياني رقم (2) حول النساء والفتيات المقتولات خلال عامي (19-2020) حسب المنطقة

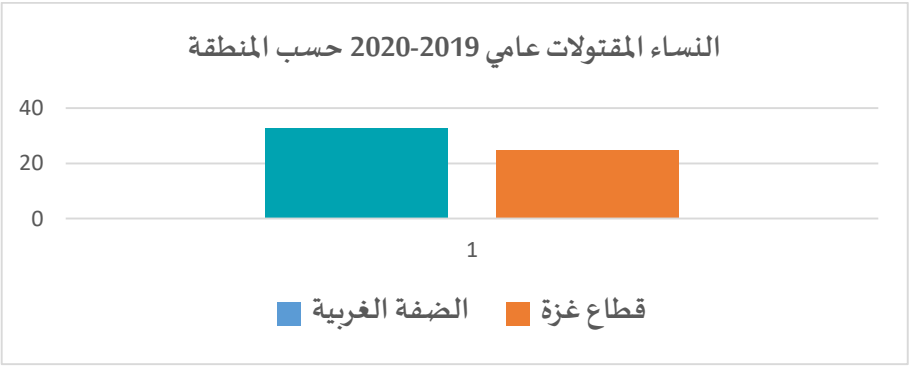

النساء والفتيات المقتولات حسب الحالة الاجتماعية

تظهر الإحصاءات أن (22) من بين النساء والفتيات المقتولات كن عزباوات، فيما كانت (19) منهن متزوجات، واثنتان كانتا مخطوبتان (2)، واثنتان ارملتان (2)، وستة مطلقات (6) وواحدة منفصلة (1)، بينما لم تتوفر معلومات حول (7) من الحالات التي جرى رصدها. ونلاحظ من هذه الأرقام أن هناك تقارب بين النساء المقتولات المتزوجات والعزباوات، وهذا يؤشر أولا على حجم الفجوات القائمة بين الزوجين في الاسر الزواجية والتي قادت في نتيجتها إلى القتل، وثانيا على أن الاسرة بالنسبة للفتيات العزباوات لم تكن تعني مصدرا للحماية التي تشكل ألف باء الغاية واهدف من وجودها واستمراريتها، بل بالعكس شكلت مصدرا للتهديد والعنف والقتل.

رسم بياني رقم (3) حول عدد النساء والفتيات المقتولات الحالة الاجتماعية

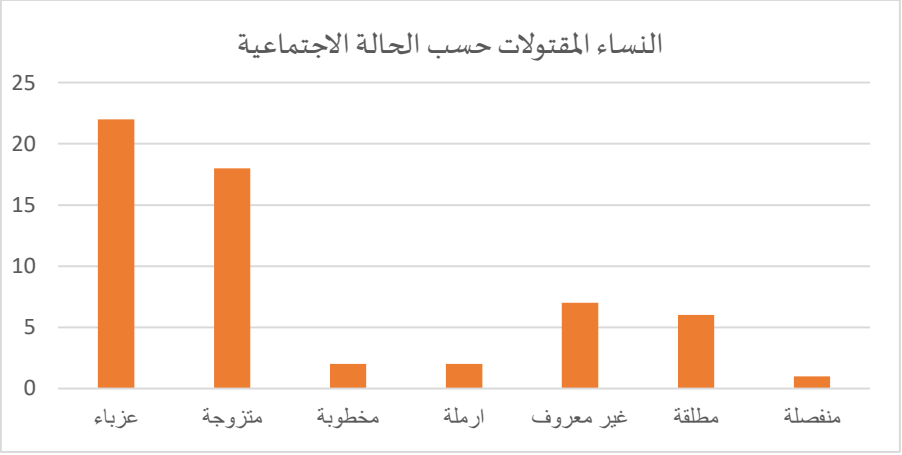

النساء والفتيات المقتولات حسب التحصيل الأكاديمي

اثنتان من بين النساء والفتيات المقتولات كانتا اميتين (2)، بينما كانت الغالبية منهن في مستوى التعليم والتحصيل الأكاديمي لدرجة الدراسة الثانوية فاقل، حيث بلغ عدد من كن يدرسن منهن في المراحل الإعدادية والثانوية (35) امرأة وفتاة. اما من وصلن إلى مستوى التحصيل الدراسي لدرجة الدبلوم والبكالوريوس فقد بلغ عددهن (9) نساء وفتيات، ولم تتوفر معلومات كافية حول (12) منهن.

رسم بياني رقم (4) حول عدد النساء والفتيات المقتولات حسب التحصيل الأكاديمي

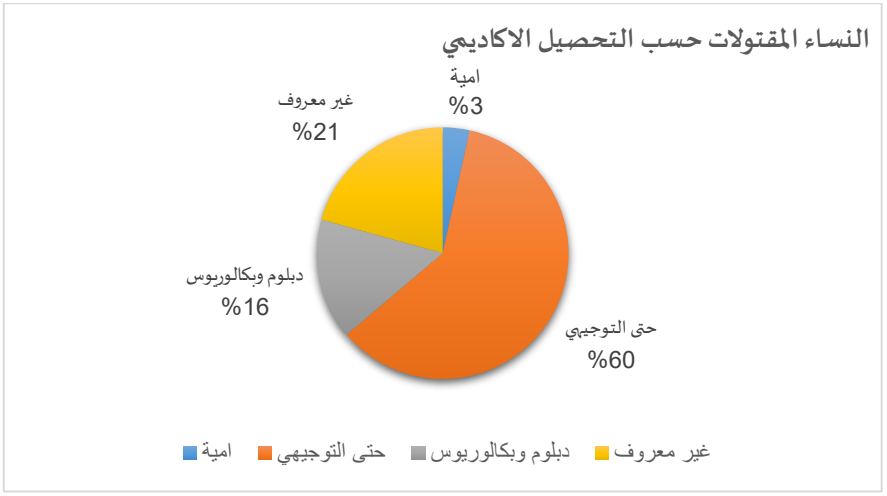

النساء والفتيات المقتولات حسب عدد الأطفال

حسب المعطيات التي توفرت في (39) من عدد النساء والفتيات المقتولات فإنه في (27) حالة قتل تبين وجود أطفال لدى ضحية القتل، أي بما نسبت (47%) من عدد النساء والفتيات المقتولات، بينما لم يكن هناك أطفال في (12) حالة قتل، أي بما نسبته (20%) من اجمالي المقتولات، ولم تتوفر معلومات كافية في (19) حالة من حالات القتل كما يظهر في الرسم البياني رقم (5) ادناه.

رسم بياني رقم (5) حول عدد النساء والفتيات المقتولات حسب وجود/عدم وجود اطفال

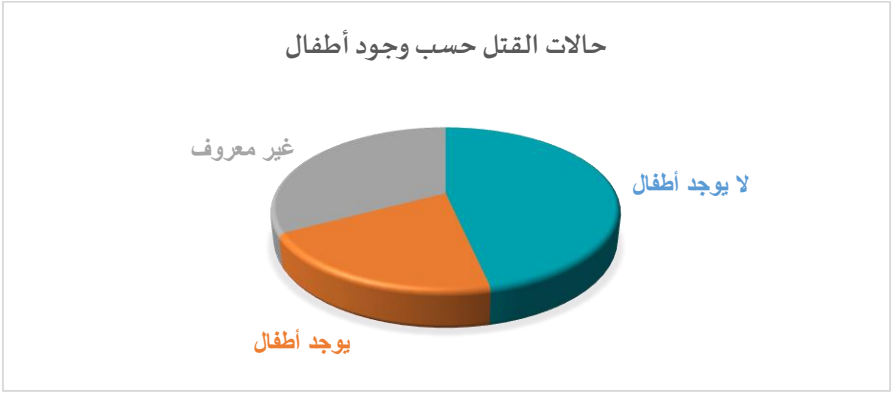

اما في الرسم البياني رقم (6) فقد أظهرت المعطيات المتوفرة أن هناك قتيلتان (2) كان لدى كل منهما طفل واحد، وقتيلتان اخريان كان لدى كل منهما طفلان، وكان هناك (3) من بين القتيلات لدى كل منهن (3) أطفال، وثلاث اخريات لدى كل منهن (4) أطفال، كما كان هناك قتيلتان لدى كل منهما (6) أطفال. وبلغ مجموع الأطفال للنساء القتيلات خلال الأعوام (2019-2020) (39) طفلا من الذكور والاناث. وقد أكد التقرير الاحصائي السنوي للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي لوزارة التنمية الاجتماعية عن العام 2020 انه من بين (358) امرأة تم التعاطي مع قضاياهن كان (53%) منهن أمهات، وان (24%) منهن لديهن (3) أطفال[3].

رسم بياني رقم (6) النساء والفتيات المقتولات حسب عدد الاطفال

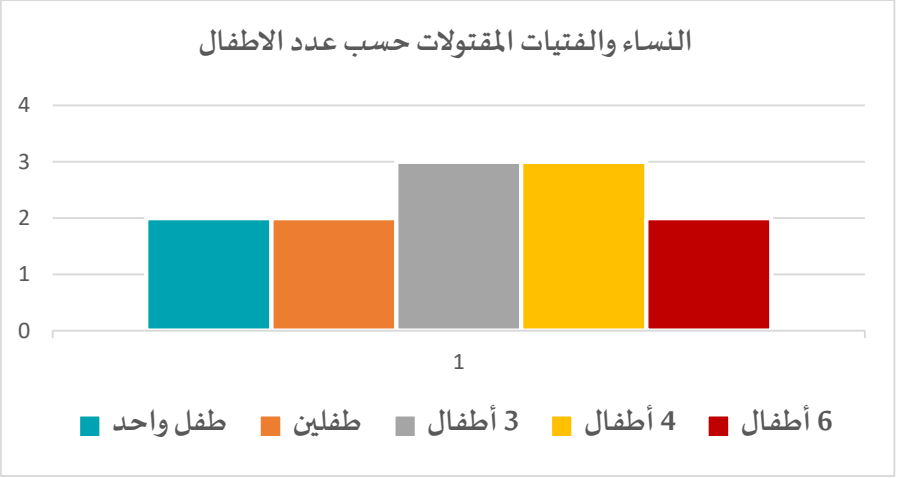

النساء والفتيات المقتولات وفق تصنيف قتل/انتحار

من الناحية الرقمية هناك (11) حالة وتعادل ما نسبته (19%) من اجمالي عدد الحالات البالغة (58) حالة لا تتوفر حولها معلومات كافية لكي يتم تصنيفها وفق هذا التصنيف وهو (قتل-انتحار). في حين تم تصنيف (13) حالة منها تحت بند انتحار، أي ما يقارب (22%)، وهي الحالات التي توفرت فيها

[3] وزارة التنمية الاجتماعية، التقرير الاحصائي السنوي للعنف المبني على النوع الاجتماعي للعام 2020، قطاع المرأة (قسم: النساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي.

معلومات من الجهات المعنية أو من الاهل بان الحادثة كانت حادثة انتحار[4]. ومن المعطيات الرقمية أيضا فإن هناك (34) حالة وبنسبة تقارب (59%) تم تصنيفها وفق الية ومنهاج العمل الذي يتبعه المركز في تصنيف حالات القتل التي يقوم برصدها وتوثيقها، وكانت هناك حالة واحدة تم تصنيفها تحت بند (اختناق) وهو مختلف عن مفهوم (خنق) الذي يؤشر على وجود فاعل قام بممارسة الخنق، وهذا ما نراه في الرسم البياني رقم (7).

اما في الرسم البياني رقم (8) فيشير إلى تفاصيل تصنيف حالات القتل، على الأقل وفق المدى الذي تمكنت فيه الباحثات من جمع معلومات من مصادر مختلفة ومتنوعة حول كل حالة من الحالات. هناك (1) حالة واحدة قمنا بتصنيفها تحت باب (اختناق)، (13) انتحار، (5) خنق (باليد، حبل، شال، حجاب رأس وغيرها)، (4) سقوط من مكان مرتفع، (9) قتل بالسكين و/ أو أداة حادة، (7) بسلاح ناري، سواء تم الإقرار بانه بشكل متعمد ومقصود أو القول انه عن طريق الخطأ، (7) حالات بالضرب، سواء بالعصا أو اليد أو مطرقة أو غيره، (1) غرق في بئر، و(11) غير متوفر معلومات كافية.

رسم بياني رقم (7) النساء والفتيات المقتولات وفق تصنيف قتل/انتحار

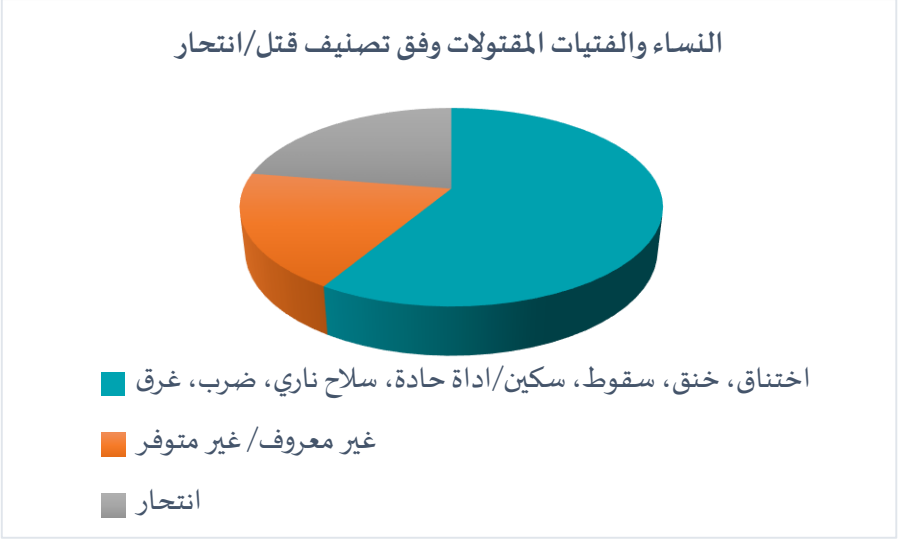

[4] سوف نتطرق لهذا الجدل لاحقا، سواء فيما يتعلق بالانتحار او أسبابه وظروفه او إذا كان ما نسميه "استنحار"

رسم بياني رقم (8) النساء والفتيات المقتولات وفق تصنيف قتل/انتحار

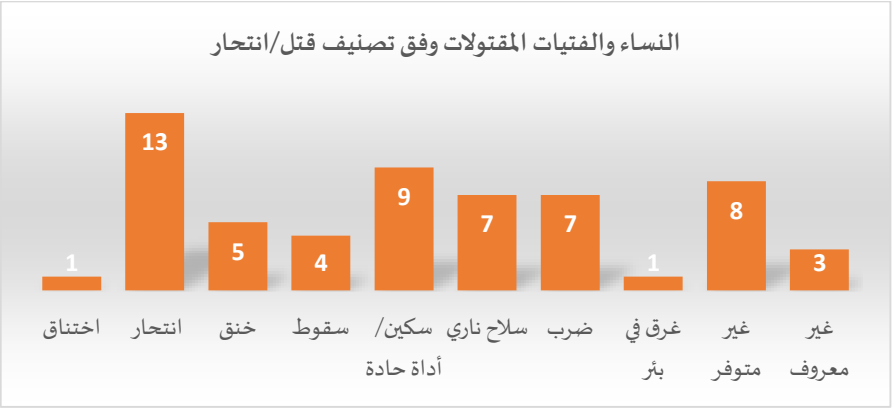

النساء والفتيات المقتولات وفق تصنيف من هو القاتل

من بين (26) حالة قتل توفرت حولها معلومات كافية وكان القاتل فيها معلوم ومعروف كان هناك(6) حالات كان القاتل هو الاب بنسبة (23%)، بينما كانت النسبة (27%) كان فيها الزوج هو القاتل، وفيما نسبته (15%) من اجمالي (26) حالة كان القاتل هو الشقيق. بينما تساوت النسبة في بقية مجموع حالات القتل بواقع حالة قتل واحدة قام بها كل من: زوج الأخت، ابن، ابن الأخ، الاهل، الخطيب، شقيق الزوج، شقيق زوجة الأخ، طليق

رسم بياني رقم (9) النساء والفتيات المقتولات وفق تصنيف من هو القاتل

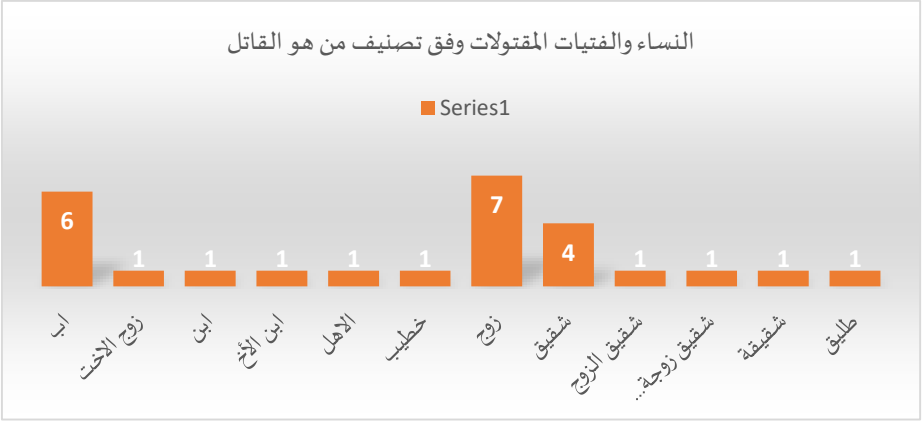

النساء والفتيات المقتولات وفق تصنيف اداة/ طريقة القتل

كما هو مبين في الرسم البياني رقم (10) ادناه فقد قتلت (38%) من النساء والفتيات المقتولات بواسطة أداة حادة و/او سكين، في حين قتلت (28%) بواسطة اليدين (خنق، ضرب)، اما في (24%) من الحالات فقد كانت بواسطة سلاح ناري و (10%) من خلال شال أو غطاء الرأس.

رسم بياني رقم (10) النساء والفتيات المقتولات وفق تصنيف اداة/ طريقة القتل

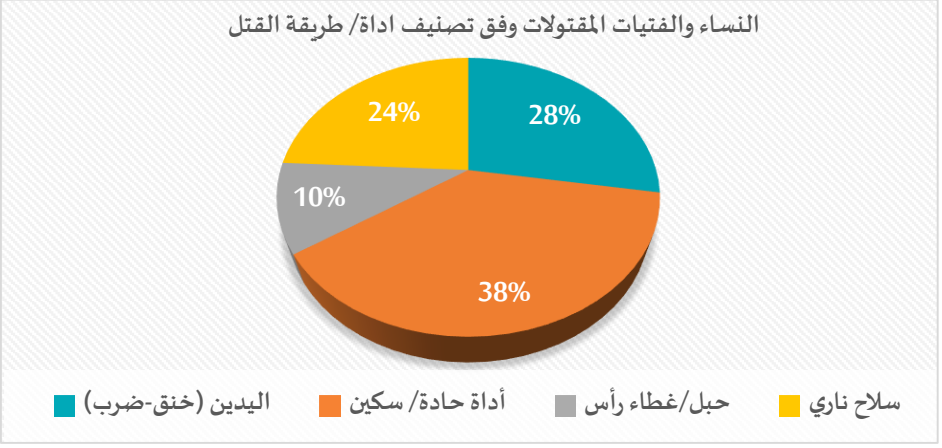

النساء والفتيات المقتولات وفق تصنيف هل هناك عنف سابق للقتل

كما يشير الرسم البياني رقم (11) ادناه فإن هناك ما نسبته (68%) من النساء والفتيات المقتولات عانت خلال الفترة التي سبقت القتل من شكل واحد من اشكال العنف المختلفة أو أكثر، مقابل (32%) لم يتم رصد عنف سابق لعملية القتل، و/او ربما لم تتوفر المعلومات الكافية حول عدم حصول عنف سابق للقتل.

اما الرسم البياني رقم (12) فيوضح نسبة النساء اللواتي لجأن إلى طلب مساعدة من جهة ما لحمايتها من عنف سبق عملية القتل، فمن بين (30) حالة توفرت حولها معلومات مرتبطة بهذا البند فإن ما نسبته (53%) كن قد لجأن إلى جهات مختلفة من اجل الحصول على مساعدة تمكنها من التغلب على

العنف، مقابل ما نسبته (47%) لم يلجأن، وربما لم يتمكن من اللجوء إلى أي جهة كانت. وأشارت وزارة التنمية الاجتماعية إلى أن ما يقارب من (60%) من النساء المعنفات خلال العام 2020 قد لجأن للهروب من المنزل بسبب العنف الممارس ضدهن. حيث جرى خلال نفس العام ادخال (37) امرأة مع (6) أطفال مرافقين لهن إلى مركز "محور" التابع للوزارة[5]

رسم بياني رقم (11) النساء والفتيات المقتولات وفق تصنيف هل هناك عنف سابق للقتل

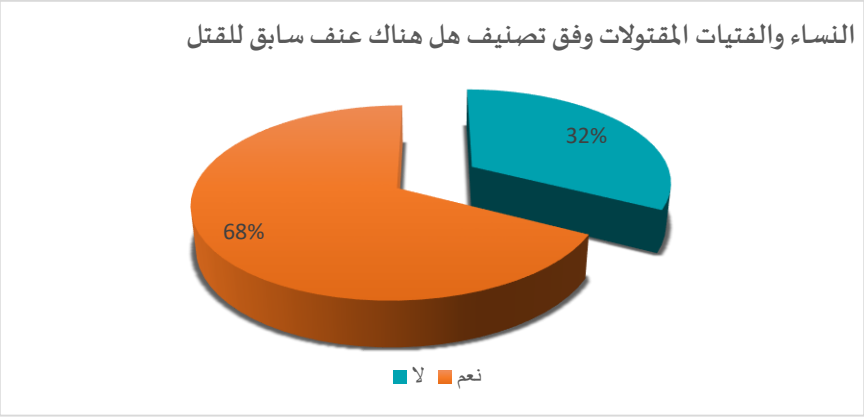

رسم بياني رقم (12) النساء والفتيات المقتولات وفق تصنيف هل لجأت الضحايا إلى طلب مساعدة من العنف

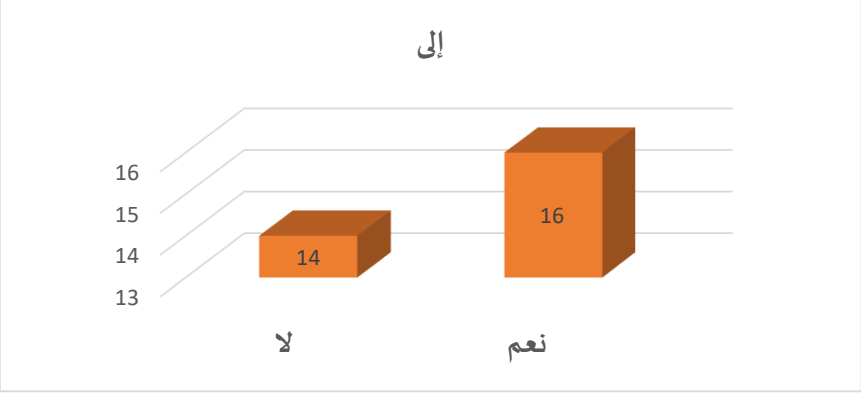

[5] وزارة التنمية الاجتماعية، التقرير الاحصائي السنوي للعنف المبني على النوع الاجتماعي للعام 2020، قطاع المرأة (قسم: النساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي.

من هي الجهة التي لجأت اليها النساء والفتيات المقتولات؟

جرى تصنيف هذه الجهات إلى ثلاث اقسام رئيسية هي: مؤسسات رسمية وغير رسمية وتشمل مؤسسات مجتمعية تقدم مساعدات ودعم للنساء المعنفات، الشرطة و/اية أجهزة رسمية، بيوت الحماية وامان للنساء المعنفات، اما الجهة الأخرى فتشمل الاهل/ العائلة كالأب والاخ والاخت وغيرها من الجهات العائلية. اما الجهة الثالثة فهي طبيب أو مستشفى أو مركز صحي للعلاج والإرشاد النفسي. وتظهر في الرسم البياني رقم (13) نسبة كل منها، حيث لجأت النسبة الأكبر (56%) من النساء اللواتي تعرضن للعنف السابق للقتل إلى مؤسسات رسمية، ولجأت (25%) منهن إلى العائلة والمحيط الاجتماعي، في حين كانت النسبة الأقل منهن (19%) لجأن إلى طبيب أو مستشفى نفسي.

رسم بياني رقم (13) من هي الجهات التي لجأت اليها النساء المعنفات للحماية من عنف سابق للقتل

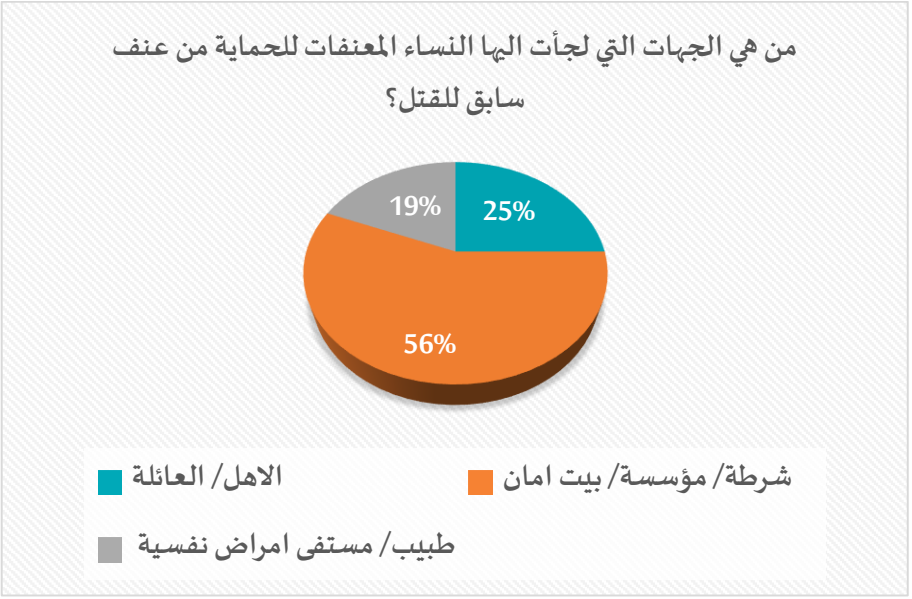

ثالثاً: استنتاجات واستخلاصات أولية من عرض البيانات

هناك مجموعة من الاستنتاجات والخلاصات الأولية التي يمكن ملاحظتها على الفور عند عرض البيانات والمعلومات الأولية التي تم رصدها وتوثيقها حول قتل النساء والفتيات، ويمكن تركيز هذه الاستنتاجات بما يلي:

النساء زمن الحروب والكوارث

استنادا إلى معطيات عالمية حول قضية التمييز ضد النساء في الثقافة المجتمعية، فإن النساء هن اول وأكبر المتضررات في زمن الحروب والكوارث الاجتماعية والبشرية، وهن اخر المستفيدات في زمن السلم والرخاء. رغم اننا سنستعرض لاحقا بالتفصيل لأوضاع النساء الفلسطينيات خلال فترة جائحة (كوفيد-19) الا أن هذا لا يمنع من الإشارة هنا إلى معلومة أولية تؤكد تلك المعلومات التي باتت بمثابة حقيقة قائمة وهي أن النساء الفلسطينيات كانت أكثر المتضررات خلال جائحة كورونا. يمكن القول بعد الاطلاع على الرسم البياني رقم (1) أن اشد انعكاسات وتداعيات الجائحة كانت على النساء، حيث ارتفع عدد النساء والفتيات المقتولات من (21) امرأة وفتاة خلال العام الذي سبق حدوث الجائحة إلى (37) امرأة وفتاة خلال العام الذي تفشت فيه الجائحة وما ترتب على ذلك من تدابير وإجراءات مجتمعية.

ان هذه القفزة الكبيرة في اعداد النساء المقتولات خلال فترة الجائحة فإن هناك عدد من القضايا التي برزت وهي **أولا:** قضية وجود الضحية والمعَنِف أو القاتل في نفس الحيز والإطار المكاني، وهذا ما اتضح أن نتيجته كانت مضاعفة حالات القتل والعنف ضد النساء. **وثانيا:** فإن هناك تساؤلات عن المصادر الداعمة التي اعتمدت، أو كان للنساء الاعتماد عليها خلال فترة الجائحة لتوفير الحماية لنفسها من العنف والقتل **وثالثا:** فإن هذا الامر يطرح تساؤلات حول دور المؤسسات المجتمعية على المستوى الوطني وقدرتها على التجاوب والانتقال السريع من العمل في الظروف "الطبيعية" إلى العمل في ظل الأوضاع والظروف الطارئة المستجدة، وهذا بالطبع كان له أثر هام في قدرة المؤسسات على الوصول وتقديم خدمات الدعم والاسناد للنساء، في هذه القضية تحديدا فإن الملاحظة الأبرز هي الدور الهام الذي تلعبه المؤسسات المجتمعية، الرسمية وغير الرسمية، في توفير الدعم والاسناد في مختلف الجوانب للنساء المعنفات في الأوضاع والظروف الطبيعية، وهكذا فقد ثبتت أهمية دورها عند تراجع هذا الدور في الأوضاع الطارئة، ومن ناحية ثانية فقد برزت أهمية تنبه هذه المؤسسات إلى بناء

استراتيجيات وخطط عمل قادرة على الاستجابة للظروف والمتغيرات المجتمعية بما في ذلك العمل في الظروف الطارئة والمستجدة الناتجة عن الازمات والحروب والكوارث.

العنف ضد النساء في ظل جائحة كوفيد-19

أظهرت نتائج مسح العنف الاسري في المجتمع الفلسطيني للعام 2019 انخفاضا في مستويات العنف ضد النساء عما كانت عليه الأمور في المسح السابق للعام 2011. حيث أظهرت النتائج ان " 29% من النساء المتزوجات حاليا أو اللواتي سبق لهن الزواج تعرضن لاحد اشكال العنف (النفسي، الجسدي، الجنسي، الاجتماعي، الاقتصادي) على الأقل لمرة واحدة من قبل ازواجهن في فلسطين، 18% تعرضن لعنف جسدي، 9% تعرضن لعنف جنسي و 57% تعرضن لعنف نفسي لمرة واحدة على الاقل [6]. وكان مسح العنف الاسري لعام 2011 قد بين أن حوالي 37%من النساء اللواتي سبق لهن الزواج تعرضن لاحد اشكال العنف من قبل ازواجهن 29.9% في الضفة الغربية مقابل 51.1% في قطاع غزة وبلغت نسبة اللواتي تعرضن لعنف نفسي لمرة واحدة على الأقل من هؤلاء السيدات 58.6%، 55.1% تعرضن لعنف اقتصادي، 54.8% لعنف اجتماعي، 23.5% لعنف جسدي، 11.8% لعنف جنسي[7].

اما وزارة التنمية الاجتماعية فقد اشارت إلى انه من بين (358) امرأة تم التعاطي مع قضايا العنف ضدهن في مديريات الوزارة خلال عام 2020 فإن ما يقارب (40%) منهن تعرضن لعنف نفسي، بينما تعرضت (30%) لعنف جسدي، (5.7%) عنف اقتصادي وسخرة، (7.9%) حجز حرية، (6%) تحرش جنسي، (2.89%) خطورة عالية على الحياة، (2.2%) اغتصاب وغيرها من اشكال العنف الأخرى كالإجبار على الزواج، الحض على البغاء، عنف الكتروني، الاتجار بالبشر[8].

في وقت مبكر من تفشي الجائحة في فلسطين تنبه مركز المرأة إلى أهمية التركيز على تداعيات الجائحة من منظور النوع الاجتماعي، فمن ناحية فقد اتخذ المركز سلسلة من الخطوات على صعيد آليات عمله في تقديم خدمات الدعم والاسناد والإرشاد القانوني والاجتماعي للنساء والفتيات المعنفات والمنتهكة حقوقهن، ومن ناحية أخرى عمل المركز على صعيد المجتمع المحلي

---

[6] الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019، النتائج الأولية لـ**مسح العنف في المجتمع الفلسطيني**،2019. رام الله-فلسطين.

[7] الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، **مسح العنف في المجتمع الفلسطيني**،2011، النتائج الرئيسية. رام الله فلسطين.

[8] وزارة التنمية الاجتماعية، التقرير الاحصائي السنوي للعنف المبني على النوع الاجتماعي للعام 2020، قطاع المرأة (قسم: النساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي.

من اجل زيادة وتعزيز التنسيق والتشبيك بين كافة المؤسسات المعنية لتركيز الاهتمام على الجوانب المختلفة لانعكاسات وآثار الجائحة السلبية على النساء بشكل خاص وكيفية التعاطي معها من منظور النوع الاجتماعي، ومن الناحية الثالثة زياد وتيرة المناصرة والتأثير على الجهات الرسمية وأصحاب الواجب لإعطاء النساء أولوية خاصة خلال الجائحة في النواحي والمجالات اللاحقة التي سنتطرق لها هنا ادناه.

لقد أثّر انتشار وباء كوفيد-19 في أرجاء العالم بشكل شديد على البشرية جمعاء، حيث تم الإعلان عنه من قبل منظمة الصحة العالمية يوم 11 آذار كجائحة عالمية، بعد أن هدد حياة وصحة الناس في كل مكان، وبعد أن أطلق العنان لسلسلة من العواقب الثانوية الضارة بما في ذلك الأزمات الاقتصادية الوشيكة والتفاقم في ارتفاع معدلات البطالة عن العمل، وزيادة مخاطر العنف المنزلي وتأثر الصحة النفسية بشكل سلبي. وقد كان تأثير كوفيد-19 شديداً بشكل خاص على المجموعات والفئات المعرضة للمخاطر والتي كانت هشة وضعيفة من ذي قبل، ومنها النساء الفلسطينيات اللاتي كانت عواقب الجائحة بالنسبة لهن مركّبة ومعقدة بسبب البنى الذكورية الأبوية داخل المجتمع الفلسطيني والانتهاكات المستمرة للقانون الدولي الإنساني من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي[9].

أشار المركز في تقريره الذي أعده خلال الفترة بين 5 آذار ونهاية أيار 2020 إلى انه على الرغم من تأثر النساء الفلسطينيات بجائحة كوفيد-19 بأشكال متعددة، إلا أنّ هناك تحديات واجهت النساء أثناء الجائحة والإغلاق وهي:

- ✓ تزايد خطر العنف المبني على النوع الاجتماعي بفعل عدة عوامل خطر تفاقمت خلال الإغلاق.
- ✓ تأثر القدرة على الوصول لنظام العدالة والقضاء بفعل الإغلاق المؤقت للمحاكم خلال فترة الإغلاق. بالإضافة، كان هناك تقليص لاستخدام الحبس مما هدّد تطبيق وسيادة القانون الذي يحمي النساء.
- ✓ تعمق المحنة الاقتصادية خاصةً بين الفئات الأكثر هشاشة.
- ✓ استمرار انتهاكات القانون الدولي الإنساني من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي بما في ذلك عدم القدرة على الوصول للرعاية الصحية [10].

---

[9] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، كوفيد -19 وحقوق النساء في فلسطين، منشور على الموقع الالكتروني للمركز على الرابط: https://www.wclac.org/Library/195/

[10] نفس المرجع

اشارت احصائيات الخدمات التي يقدمها المركز إلى خطورة التحديات التي تواجه النساء في الأوضاع المستجدة، فمثلا ارتفعت نسبة الاتصالات لطلب الارشاد والدعم القانوني والاجتماعي على خط المساعدة المجاني التابع للمركز والذي تم توسيع النطاق الزمني لعمله في فترة الطوارئ إلى (24) ساعة يوميا ليبلغ (670) اتصال خلال الفترة من الخامس من آذار حتى نهاية أيار. اما أخطر التحديات فهي ارتفاع غير مسبوق في عدد حالات التهديد على الحياة، وخلال الفترة من منتصف نيسان وحتى نهاية أيار فقد بلغ معدل اتصال النساء للتبليغ عن تهديد على حياتهن (3) حالات أسبوعيا. هذا عدا عن مختلف اشكال الانتهاكات الاقتصادية والصحية والاجتماعية ... وغيرها لحقوق النساء.

بالنسبة للتدخلات فقد رصد المركز في تقريره سلسلة من التدخلات من قبل المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي تأخذ بعين الاعتبار مراعاة النوع الاجتماعي خلال فترة الجائحة والإجراءات المترتبة على مواجهتها كإعلان حالة الطوارئ والاغلاق، وشملت الإجراءات تدخلات وإجراءات قانونية وصحية واجتماعية وغيرها كتخصيص وزارة الصحة خط مجاني عام لاستقبال الاتصالات بخصوص الوباء. فيما أصدر وزير التنمية قراراً في 9 آذار 2020 حول ضرورة توفير الحماية والإيواء للنساء ضحايا العنف كل في محافظته، وإعلان الوزارة عن قائمة بأسماء وأرقام هواتف لمقدمي الخدمات للنساء والأطفال ضحايا العنف، فيما اتخذ مجلس القضاء الأعلى سلسلة من القرارات التي تستجيب للحالة الطارئة... وغيرها من الاجراءات التي سجلها المركز في تقريره المشار اليه.

لكن المركز بين في تقريره أيضا أن بعض هذه القرارات كان عاما ولم يكن واضحا كيفية التنفيذ، كما ساهمت اجراءات أخرى في تعطيل العمل في القضايا التي يتابعها المركز، فمثلا توقف تسجيل القضايا الشرعية، وكذلك نظر القضايا المسجلة مسبقاً والمحدد لها مواعيد، فعلى سبيل المثال تعطلت 210 قضية كانت مرفوعة من قبل المحاميات في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي قبل إعلان الإغلاق، علماً أنّ هذه القضايا بأغلبيتها قد تكون نفقات زوجات أو أطفال أو تكون قضايا طلاق أو قضايا حضانة صغار أو مشاهدة صغار[11].

[11] نفس المرجع السابق

وقد سجل المركز جملة من الممارسات الجيدة التي رأى فيها استجابة لمتطلبات التعامل مع الجائحة من منظور النوع الاجتماعي، كما سجل اجمال للعقبات التي رأى انها اعاقت التدخلات المختلفة لمواجهة العنف الاسري فيما يلي:

- عدم وجود إجراءات واضحة وخطط لإدارة المخاطر تهيئ مقدمي الخدمات للعمل بشكل مستجيب للظروف الاستثنائية التي تمر بها النساء، وتأخّر التحويل إلى البيوت الآمنة خلال الفترة الأولى من إعلان حالة الطوارئ.
- لم تكن قضايا العنف الأسري على سلم أولويات الحكومة في خطط الاستجابة لمجابهة الوباء، ولم يكن هناك معلومات واضحة للنساء المعنفات من الجهات الرسمية لطلب المساعدة.
- الظروف الاقتصادية الصعبة التي تعاني منها النساء المعنفات والتي جعلت العديد منهن يقبل بالبقاء بالبيئة العنيفة لعدم توفير دخل لها أو لأطفالها لمواجهة الظروف الصعبة خاصة في ظل توقف النفقات.
- تعطل المحاكم الشرعية وأثره على قضايا النساء وحقوقهن الاقتصادية.
- عدم توفر وسائل مواصلات عامة تمكن النساء من الخروج من المنزل لطلب المساعدة، خاصة في القرى والمناطق المهمشة، ووجود العديد من الحواجز التنظيمية جعلت النساء تتردد بمغادرة التجمع السكاني المتواجدة فيه لعدم قدرتها عن الإفصاح عن سبب المغادرة.
- إغلاق المحاكم النظامية والشرعية مما أعاق مسار العدالة وحال دون توفير الحقوق القانونية للنساء المعنفات.
- عدم توفير بدائل لأوامر الحبس ومنع المحكوم عليهم من التهرب من أداء التزاماتهم المالية تجاه أسرهم في قضايا النفقات، ورفض بعض الأزواج المحكوم لهم بمشاهدة من إرجاع أطفالهم للأم الحاضنة خلال فترة الجائحة، وعدم قدرتها على ملاحقته من خلال الشرطة لعدم وجود أوامر حبس خلال هذه الفترة.
- خوف النساء المعنفات من طلب المساعدة بسبب تواجد المعتدي بشكل دائم في الحيز الخاص؛ حيث أنّ تواجد المعتدي في هذا الحيز الخاص أدى بشكل مباشر أو غير مباشر إلى تردد النساء المعنفات في طلب المساعدة خوفاً من ردة فعله في حال اكتشف أمرهن.
- تشكل النساء نسبة كبيرة من مقدمي الخدمات، وهذا يلقي على عاتقهن مسؤوليات مزدوجة تجاه مهامهن بالعمل من جهة، ومسؤولياتهن الأسرية من جهة أخرى.

- غياب النساء عن مواقع صنع القرار وتشكيلات لجان الطوارئ في المناطق المختلفة؛ إنّ إغفال دور النساء في تشكيلة لجان الطوارئ في المناطق المختلفة، أثّر بشكل كبير على فرص النساء في المناطق النائية في طلب المساعدة في حال تعرضهن للعنف[12].

رغم كل ذلك فإن شدة وطأة انعكاسات الجائحة على النساء بقيت في اعلى درجاتها خلال العام 2020، وبالتركيز على جوهر دراستنا هنا وهو قتل النساء فإنه خلال العام 2020، وهي الفترة التي تزامنت مع تفشي وباء كوفيد-19 وما رافقها من إجراءات اتخذتها الحكومة الفلسطينية لمواجهة تفشي الوباء، فإن العنف لم يشهد تراجعا، بل على العكس فإن نسبة العنف قد ازدادت حيث اشارت ارقام الرصد لعام 2020 إلى انه قتل (37) امرأة وفتاة في الضفة الغربية وقطاع غزة وفق ما اوضحناه في عرض البيانات الإحصائية أعلاه في الرسم البياني رقم (1). وتعتبر هذه النسبة هي الأعلى على مدار الستة سنوات (15-2020). حيث انه من بين مجموع عدد الاناث ال (149) المقتولات خلال السنوات الستة هناك (37) منهن قتلن خلال السنة الأخيرة 2020 وهي تعادل ما نسبة 25% من العدد الإجمالي.

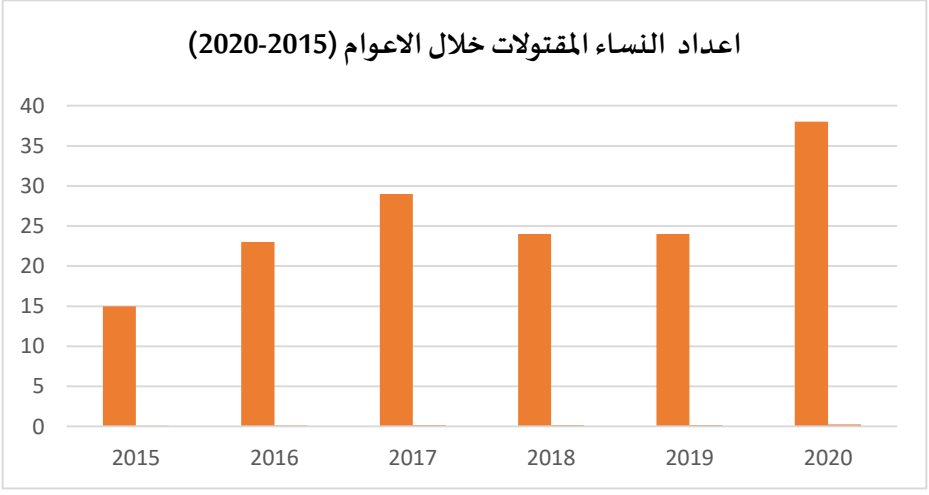

[12] نفس المرجع السابق

رغم اختلاف النظم السياسية فإنها تلتقي حول ثقافة واحدة

عند الاطلاع على الرسم البياني رقم (2) فإن أحد اهم الخلاصات التي يمكن الخروج بها هي انه رغم اختلاف النظم السياسية في الكثير من الأمور الا انها تلتقي عند قضية واحدة على الأقل، وهي قضية التمييز ضد النساء وما ينتج عنه من عنف بصور واشكال مختلفة. من الناحة العامة فإن مجتمعنا الفلسطيني يعيش منذ العام 2007 حالة من الانقسام السياسي حيث سيطرت حركة حماس على مقاليد السلطة في قطاع غزة، بينما استمرت السلطة الفلسطينية في السيطرة على مناطق الضفة الغربية، وأصبح على مر الزمن لكل سلطة من هذه السلطات ملامح رئيسية لإدارتها للحكم في مناطقها من الناحية السياسية والقانونية.

رغم ذلك فالملاحظ أن هناك تشابه فيما يتعلق بقضية العنف والقتل ضد النساء، حيث تعود الأصول في هذا الموضوع إلى الانحياز أو التأثر بالثقافة المجتمعية السائدة في المجتمع الفلسطيني عموما من حيث كونها ثقافة ابوية بطريركية تقوم على التمييز ضد الاناث لصالح الذكور في كل مجالات الحياة، وتعزز علاقات السيطرة والقوة بينهما لصالح الذكور، وهو ما يكرس انتهاك الحقوق والعنف والقتل ضد النساء. فمن بين مجموعة (58) حالة قتل خلال عامي 2019-2020 في الضفة الغربية وقطاع غزة بتقاسم (25) حالة في قطاع غزة، و(33) في الضفة الغربية خلال العامين. وهو ما يؤكد على صحة الاستنتاج أن النظام السياسي يميل أكثر لصالح الثقافة المجتمعية السائدة، وليس إلى معارضتها والعمل على تغييرها.

وحتى بين الفلسطينيين الذين يعيشون داخل الخط الأخضر، وفي ظروف أنظمة وقوانين دولة الاحتلال المختلفة والمتباينة جوهريا عن الأنظمة والقوانين السائدة في الضفة الغربية وقطاع غزة فيما يتعلق بالتمييز والعنف والقتل ضد النساء، حتى هناك فإن ثقافة التمييز والعنف والقتل ضد النساء تفرض نفسها، حيث اشارت مؤسسة "كيان"[13] في تقريرها الاخير إلى نتائج مشابهة من ناحية العنف وقتل النساء.

[13] "كيان-تنظيم نسوي" أصدر خلال شهر نيسان الماضي تقرير تحليلي حول قتل النساء بين الفلسطينيين داخل الخط الأخضر، وأشار التقرير إلى انه قتلت خلال السنوات (2011-2020) 96 امرأة فلسطينية داخل الخط الأخضر.

العنف والقتل يطال كل النساء

لا يقتصر العنف ضد النساء على فئة عمرية محددة، كما انه لا يقتصر على النساء من شرائح اجتماعية محددة، ولا على النساء المتعلمات أو غير المتعلمات. فالرسم البياني رقم (3) أشار إلى أن العنف طال النساء والفتيات العزباوات والارامل والمطلقات والمنفصلات وحتى المخطوبات وغيرهن من الفئات الاجتماعية. اما الرسم البياني رقم (4) فقد شمل القتل ضد النساء نساء اميات، ونساء ذات تعليم اعدادي وثانوي ونساء ذات تحصيل أكاديمي جامعي. وهذا يدحض تلك المقلة التي يحاول البعض تسويقها أن خروج النساء للتعليم كان سببا في "تمردهن" على الثقافة المجتمعية وبالتالي كانت سببا في استمرار العنف والقتل ضدهن، وتصوير الامر وكأن النساء هن السبب في العنف ضدهن.

(ب.ع)[14] -رقم (1) -2019

"النساء هن الطرف الأضعف للقتل"

تبلغ المغدورة (ب.ع) من العمر (56)، متزوجة وتعيش مع زوجها وعائلتها في احدى محافظات الضفة الغربية، ام لعدد من الأبناء، من بينهم أبناء معاقين تتولى مع زوجها رعايتهم والاهتمام بشؤونهم. كان هناك خلاف بين زوجها وشقيقه حول قطعة ارض تخص العائلة.

زارت الباحثة الميدانية العائلة بعد شهر من اعلان وفاة المغدورة، واستقبلها زوج المغدورة وابنه في بيتهم وشرحوا تفاصيل حادثة القتل والملابسات التي أحاطت بها. انتظرت الضحية عودة زوجها من عمله في ارضه للاهتمام برعاية الأبناء المعاقين، وبعد أن اعدت لهم طعام الإفطار وانتهت من اعمال المنزل غادرت البيت للذهاب لشراء احتياجات للعائلة. كان القاتل، الذي يسكن بجوارهم قد جهز سكين حادة وانتظرها امام منزله، وبعد أن مرت من امامه، بادرها من الخلف بضربة من سكينه فوقعت ارضا، ثم جلس فوق صدرها واستمر في توجيه أكثر من 10 طعنات إلى صدرها، وكانت هي خلال ذلك تصرخ وتستنجد بمن ينقذها، وتتوسل للقاتل أن لا يقتلها ويبقيها على قيد الحياة لأجل رعاية أبنائها المعاقين، الا انه ستمر في الطعن دون رحمة.

[14] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2019.

وحين خرج زوجها وابنها على صوت صراخها، وكذلك بعض الجيران وجدوا القاتل لا يزال جالسا على صدرها وسط بركة من الدماء، اتصلوا مع الشرطة والاسعاف، وتم نقلها إلى أحد مستشفيات المحافظة بحالة خطيرة، ومن هناك تم تحويلها إلى مستشفى آخر في محافظة اخرى لخطورة حالتها وأجريت لها عدة عمليات جراحية، وبقيت في غرفة العناية الحثيثة لمدة تقارب الشهر إلى أن توفيت. نهاية آب 2019.

روى زوج المغدورة وابنها وشقيق زوجها هذه الاحداث للباحثة الميدانية في المركز التي زات بيت العائلة، وحدثوها عن غدر شقيقهم لزوجته دون ذنب اقترفته. وحدثوها أيضا انه لا تزال تجري في تلك الاثناء محادثات لإجراء "صلح عشائري"، وأطلعوها على التقارير الطبية التي اشارت إلى أن العائلة أصرت على عدم التنازل عن الحق القانوني في محاكمة القاتل. نيابة المحافظة بدورها تعاونت في تقديم المعلومات المتوفرة من تحقيقاتها حول الحادثة التي اكدت رواية العائلة، حيث افاد تقرير الطب الشرعي أن سبب الوفاة يعود لطعنة اخترقت جدار القلب.

آثارونتائج العنف

تنعكس آثار العنف بأشكاله المختلفة ونتائجه ليس على النساء فحسب، بل تمتد إلى مختلف المؤسسات والهيئات المجتمعية. صحيح أن النساء هن المتأثر والخاسر الأكبر نتيجة العنف، لكن الآثار الصحية والاجتماعية والنفسية وغيرها تطال كل المجتمع. فقد أدى العنف إلى دفع (17.46%) من النساء إلى الانتحار، وتسبب ل (6.46%) منه برضوض وكسور وجروح، وهروب (59.81%) من المعنفات من المنزل، وتسبب في امراض نفسية ل (8.37%) منهن، و(2.15) إلى مرض جسدي، وأدى إلى (1.20%) إلى العمل في البغاء[15]، وكذلك إلى ادمان الكحول والمخدرات واعاقات جسدية... وغيرها من الآثار التي لن تقتصر على النساء فحسب، بل تشمل كامل المجتمع

حماية الاسرة من العنف

منذ العام 2008 تعمل العديد من المؤسسات النسوية والحقوقية، وحتى بعض الهيئات والمؤسسات الرسمية على بلورة "قانون حماية الاسرة من العنف"، وجاء ذلك كمحصلة وخلاصة لتجارب عملها

[15] وزارة التنمية الاجتماعية، التقرير الاحصائي السنوي للعنف المبني على النوع الاجتماعي للعام 2020، قطاع المرأة (قسم: النساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي.

لسنوات طويلة في قضايا العنف الاسري والتي اكدت أن هناك حاجة لوجود مثل هذا القانون الذي يساعد في حماية كل افراد الاسرة، وخاصة الفئات الأضعف فيها وهم النساء والأطفال، بل ويساعد في حماية كل الاسرة والمحافظة على تماسكها. كما يساعد أيضا في توفير الحماية والدعم والاسناد للعامليين الاجتماعيين والمؤسسات العاملة في هذا المجال، ويوفر بيئة مناسبة لاقتلاع العنف الاسري بكل صوره واشكاله.

وعلى مر السنوات تبلورت صيغة مقترحة محددة لهذا القانون تناقلتها الجهات الرسمية بالنقاش والبحث، لكنها حتى الآن لا تزال قيد المصادقة والاقرار، وفي ذات الوقت فقد تعرضت المؤسسات العاملة في هذا المجال لسلسلة متواصلة من الهجوم والتحريض بل والتهديد نتيجة عملها في هذا المجال. وجرى الترويج لفكرة أن المؤسسات النسوية والحقوقية في سعيها لإقرار قانون حماية الاسرة من العنف فإنها تريد هدم الاسرة الفلسطينية وتفكيك التماسك الاسري للمجتمع الفلسطيني. كما أن غياب وجود قانون عقوبات فلسطيني رادع لجرائم قتل النساء يساهم في استمرار وجود مثل هذه الجرائم.

حقيقة الأرقام الواردة في الرسوم البيانية رقم (5) ورقم (6) تشير إلى عكس ذلك تماما. فإن العنف ضد النساء والأطفال هو فقط الذي يهدد تماسك الاسرة الفلسطينية. فمن بين (39) امرأة وفتاة مغدورات وتوفرت معطيات كاملة حول ظروفهن الاسرية تبين أن هناك (27) من بين الضحايا كان لديهن أطفال. وفي بعض الحالات وصل عدد أطفال الضحية المقتولة (6) أطفال وفق ما يظهر في الرسم رقم (5). اما الرسم رقم (6) فيشير إلى وجود ما مجموعه (39) طفل في اسر الضحايا. سوف يحتاج هؤلاء الأطفال إلى رعاية وعناية خاصة من المؤسسات المجتمعية المختلفة لمساعدتهم على التغلب على بعض الصعوبات التي سينشأون عليها نتيجة قتل امهاتهم. وفي الغالب ستبقى وصمة قتل امهاتهم تلاحقهم طوال حياتهم مسببة لهم الكثير من المشكلات النفسية والاجتماعية.

اذن فإن كل هذه المخاطر ستبقى قائمة وتتفاقم طالما لم يكن هناك قانون يحمي كل افراد الاسرة ويجنبهم الوقوع في مخاطر وانعكاسات العنف والقتل الواقع على النساء والأطفال. ومن هذا المنطلق أيضا فإنه يمكن دحض كل تلك الرواية التحريضية ضد قانون حماية الاسرة من العنف والمؤسسات والهيئات الداعية لإقراره، بل ربما يجدر التفكير بتوجيه التقدير والاحترام لمن يعمل على اجتثاث جذور هذا العنف الذي يشكل التهديد الحقيقي للأسرة والمجتمع عموما.

(د.ق)[16] -رقم (3) -2019

"الانتحار"

(د.ق) فتاة تبلغ من العمر 16 عاما، طلبت من عائلتها في ساعات العصر في شهر رمضان شراء جهاز اتصال نقال لها، لكن العائلة رفضت ذلك، وذهب الاب والام للنوم، افاق الاب والام من نومهم بعد ما يقارب الساعة على ذلك، وحين مرت من جانب غرفة ابنتها وجدتها ملقاه على الأرض وحبل ملفوف حول رقبتها، ومن الطرف الاخر مربوط في لمبة الإضاءة وسط الغرفة وقد وقع جزء من اسمنت السقف مع اللمبة ، بدأت الام بالصراخ ، نهض الاب من النوم، وبدا ايضا بالصراخ وحمل ابنته وتوجه للخارج، جاء على الصراخ أخوته المجاورين له بالسكن، وتوجهوا فورا إلى المستشفى وبعد الفحص السريري تبين أن الفتاة فارقت الحياة تقريبا قبل ساعتين أي السادسة عصرا تقريبا.

تعاونت العائلة مع الباحثة الميدانية بحضور والدة الضحية وخالها، كان الحزن باديا على العائلة، ولم تتمكن الام من إتمام مقابلة الباحثة واعطت لشقيقها الاذن لإكمالها، وقد افاد بان الضحية كانت من الفتيات المتميزات في العائلة وكونه يسكن بجانبهم فهو مطلع بشكل كبير على حياتها، مميزة وملفتة للانتباه فهي طفلة ذكية، ومتفوقة في دراستها ومن أوائل الطالبات في المدرسة وهي أصغر اخوانها واخواتها وكلهم حاصلين على شهادات عليا ويعملون في وظائف جيدة، وهي مدللة العائلة وخاصة الام. افاد بانه كان في بيت شقيقته قبل ليلة من الحادثة، وجاءت الضحية ومعها كل ما تم شراؤه لها من قبل والدتها للتحضير للعيد من ملابس وهدايا قيمة. واكد خال الضحية أن رفض الاهل لشراء جهاز الاتصال لها في اليوم التالي، وهي الطفلة المدللة، اثار غضبها، وربما ارادت القيام ببعض الحركات لتثير انتباههم، لكن للأسف حدثت المأساة ووقع ما لم يكن متوقعا.

وكيل النيابة في تلك المحافظة تعاون مع الباحثة الميدانية بصورة كبيرة، وقدم كل المعلومات الضرورية التي اكدت الرواية، حيث باشرت النيابة بفتح ملف تحقيق في الحادثة فور تلقيها البلاغ من المستشفى الذي نقلت اليه جثة الفتاة، واستدعاء الطبيب الشرعي وتكليفه بالقيام بالكشف الظاهري على الجثة وتحويلها للتشريح. واكد الكشف الظاهري عدم وجود أي آثار للعنف على جسد الضحية، وكذلك نتائج التشريح، وان سبب الوفاة هو الخنق بالحبل المربوط على عنق الضحية، وهو فعل ذاتي دون أي مساعدة من أحد. تم استدعاء افراد العائلة للتحقيق، ولم يكن هناك أي شبهات جنائية، وتم اغلاق الملف بعد ما يقارب أربعة شهور من الحادثة عند نتيجة "الانتحار".

[16] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2019.

الاسرة مصدر الامن والحماية ام مصدر للعنف والقتل؟

رغم المتغيرات الكثيرة التي مفهوم الاسرة في المجتمعات البشرية عموما، والاختلاف في اهداف ومهام الاسرة وحجمها وامتدادها الا انه من المتعاف والمتفق عليه على مستوى العالم باسره أن الاسرة لا تزال تشكل العالم الأول والاساسي الذي ينشأ في الافراد بداية حياتهم، وفيها يتلقون الدعم والرعاية الصحية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية والتعليمية وغيرها، وان ما ينشأ عليه الافراد في اسرهم يشكل ذواتهم وشخصياتهم وسيبقى يحمل تأثيراته عليهم طوال حياتهم. لكن المفارقة أن هذا الامر يتحول إلى العكس تماما فيما يتعلق بالنساء والفتيات، حيث يتحول العنف الاسري إلى مصدر قلق وتوتر وكبت وقمع للذوات، وقتل للمرأة كانسان سواء بالمعنى الاجتماعي العام أو بالمعنى البيولوجي. في الرسم البياني رقم (9) يظهر أن الاب كان القاتل في (23%) من الحالات التي عرف فيها عُرِف فيها القاتل، وفي (27%) كان الزوج، (15%) كان الأخ/ الشقيق، وفي حالات أخرى كان القاتل هو: الأخت، الابن، ابن الأخ، الاهل، شقيق الزوج، شقيق زوجة الأخ، طليق وحتى الخطيب. اذن فإن القتلة هم "الاقربون"، وهم في نطاق الاسرة. وهكذا فإن العنف والقتل ينفي الصفة الإنسانية والأخلاقية وراء وجود الاسرة التي تشكل بالنسبة لكل المبادئ والاخلاقيات والديانات والمواثيق والمعاهدات الإنسانية مصدرا للرعاية والعناية والاستقرار النفسي والاجتماعي.

يعزز هذا الانطباع الرسم البياني رقم (13) حيث تبين أن ما نسبته (25%) فقط من النساء المغدورات اللواتي عانين من عنف سابق للقتل لجأن إلى العائلة كأحد مصادر الدعم للتغلب على العنف السابق للقتل، في حين لجأت (56%) ممن عانين من عنف سابق إلى مؤسسات مجتمعية حكومية واهلية وخاصة. وحتى بالنسبة لتلك الحالات التي جرى تصنيفها وفق المصادر المختلفة بان القاتل مجهول أو في ظروف غامضة، فإن هذا لا ينفي مسئولية الجهات المختلفة المختصة وأصحاب الواجب من المؤسسات الرسمية وغيرها من واجب البحث والتحقيق لكشف الظروف والملابسات واماطة الغموض عن أي عملية قتل مجهولة أو غامضة.

اما في ذات الإطار وبالعلاقة مع اعداد الأطفال في الاسرة المنكوبة بالقتل، فإنه يضاف هنا عبئ تخيل الظروف الاسرية التي سينشأ فيها كل هذا العدد من الأطفال، وماذا ستشكل الاسرة بالنسبة لهم، وهل ستكون مصدرا للأمن والاستقرار؟ ام مصدرا للقلق والتوتر وعدم الاستقرار النفسي والاجتماعي؟

(ا.غ)[17] -رقم (7) -2019

"القتل العائلي"

(ا.غ) تبلغ من العمر (21) عام، وتسكن مع عائلتها في احدى محافظات الضفة الغربية، تحولت خلال وقت قصير بعد الإعلان عن مقتلها إلى قضية رأي عام، وانتشر خبر مقتلها بسرعة، وتداولت وسائل الاعلام ومواقع التواصل الاجتماعي الكثير من المواد والاخبار حول تفاصيل وظروف وملابسات مقتلها. شارك في مقتلها (3) من افراد عائلتها. وتعود تفاصيل إلى قصة نشرها لصور لها مع خطيبها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وأثارت تلك الصور حفيظة بعض افراد عائلتها، وسرعان ما تفاعلت الاحداث التي أدت إلى نقلها للمستشفى مصابة بعدة إصابات أدت في النتيجة النهائية إلى وفاتها بعد عدة أيام.

وفي التفاصيل المتداولة أن بعض افراد عائلتها مارسوا ضربها بحجة وجود "جن" في جسدها تسبب لها في قيامها بسلوكيات خارجة عن إطار "التقاليد"، حيث حاولوا حسب ادعائهم القيام بمهمة اخراج الجن من جسدها، واستعانوا في هذه المهمة بأحد "الشيوخ" المتخصصين في اخراج الجن من الأجساد. اما تفاصيل الضرب واقامتها في المستشفى بعد أن تسبب لها الضرب بكسور استدعت إدخالها اليه، وتفسيرات بعض افراد العائلة والمحيطين فقد باتت معروفة من خلال الكثير من التقارير الإعلامية التي نشرتها وسائل الاعلام المختلفة.

جرى لاحقا الإعلان عن اعتقال ثلاثة من افراد عائلتها والتحقيق معهم ومن ثم توجيه تهمة "الضرب المفضي إلى الموت" وبدأت إجراءات محاكمتهم التي اخذت الطابع العام وسط اهتمام شعبي بتفاصيل جلسات المحاكمة. واستمرت القضية في التدحرج مع استمرار إجراءات المحاكمة. جرى بعد ما يقارب العام إطلاق سراح المتهمين بكفالة عدلية، مع استمرار جلسات المحاكمة التي لا تزال متواصلة حتى اعداد التقرير.

بين القتل والانتحار

سوف نتطرق لاحقا لنقاش معمق لقضية القصة و/او الانتحار وتفسيراتها في قضايا العنف والقتل ضد النساء، هنا فقط سنشير بصورة موجزة إلى قضية مهمة، حيث بين لدينا كما يشر الرسم البياني

[17] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2019.

رقم (7) حيث قمنا وعبر المنهجية التي نتبعها في الرصد والتوثيق بتصنيف النساء المقتولات إلى تصنيف (قتل-انتحار) فمن بين (58) حالة قتل جري تصنيف (13) منها على انها عملية انتحار، وفق معطيات ومعلومات المصادر المختلفة، أي ما يقارب ربع الحالات تقريبا (22%). اما السؤال الأساسي فهو: حتى لو سلمنا أن هناك (13) امرأة اقدمن على الانتحار، مع أن ما نستخلصه لاحقا سيكون مختلفا، فهل يخلي ذلك مسئولية المجتمع ومؤسساته المختلفة؟!

حتى في الحالات التي يمكن الجزم فيها أن هناك عملية "انتحار" فإن هذا لا يعفي من المسئولية، والمجتمع بكامله ممثلا في مؤسساته ومجموعاته يتحمل مسئولية معالجة كل الأسباب التي دفعت شخص ما إلى القيام بالانتحار، حتى لو كان السبب الرئيسي لانتحاره مثلا هو "مرض نفسي" كما تشير أحد التحليلات. كمان انه لا يمكن اتهام شخص مصاب بالسرطان مثلا انه تسبب في إيذاء نفسه وقتلها بهذا المرض، فإنه كذلك لا يمكن أيضا اتهام شخص بانه قتل نفسه لأنه مريض نفسيا. فبينما تكون أسباب مرض السرطان أو غيرها من الامراض العضوية هي أسباب لها علاقة بالقضايا العضوية فإن الامراض النفسية غالبا ما تكون أسبابها بيئية من البيئة الاجتماعية المحيطة. والمنطق يفترض انه على المجتمع ومؤسساته واجب توفير العلاج المناسب لأي مريض كان، مهما كان نوع وطبيعة مرضه. وعلى كل حال فإن النتائج التي يعرضها الرسم البياني رقم (13) فيها ما يؤكد نتيجة ما توصلنا اليه، فمن بين النساء المغدورات اللواتي تعرضن لعنف سابق لعملية القتل فقد كانت (19%) منهن فقط قد لجأن إلى طبيب أو جهة صحية نفسية للمعالجة، بينما لجأت (81%) منهن إلى جهات ومصادر اجتماعية لطلب الدعم للتغلب على مشكلة العنف كالعائلة والشرطة ومؤسسات محلية أخرى، وهذه نتيجة قد تدحض المقولة التي ترى أن الانتحار ناتج عن مشكلات فردية ونفسية تتعلق بالمنتحرين والمنتحرات أنفسهم وانفسهن.

طرق وأدوات القتل

هذه احدى المؤشرات على مدى الوحشية والقسوة التي قد يصل اليها مدى العنف والقتل ضد النساء، سوى نرى خلال التقرير بعض نماذج مختصرة من تقارير الرصد والتوثيق حول طرق ووسائل القتل في بعض الحالات المختارة. في الرسم البياني رقم (10) هناك ملخص لأدوات وطريقة القتل حيث قتلت (38%) من النساء والفتيات المقتولات بواسطة أداة حادة و/او سكين، في حين قتلت (28%) بواسطة اليدين (خنق، ضرب)، اما في (24%) من الحالات فقد كانت بواسطة سلاح ناري و (10%) من خلال

شال أو غطاء الرأس. اما بالتفصيل أكثر قليلا فإن هناك الكثير من البشاعة والوحشية فهناك سلاح ناري مسدس وكلاشينكوف، واداة حاد مطرقة تستخدم في البناء، وبلطة وسكين وسلك كهربائي وعصا غليظة لتحطيم الجمجمة، الخنق باليدين وغطاء الرأس وحبل، وحتى الدفن وهي حية وغيرها من الوسائل والأدوات التي تشير إلى حجم وفظاعة ما عانته الضحايا حتى خلال قتلهن.

(أ.ج)[18] -رقم (10) -2020

"لأنها تريد مشاهدة والدتها"

تبلغ الطفلة (أ.ج) أحد عشر عاما من العمر قضتها تقريبا جميعها بين صراخ والدها الذي كان يضربها هي واشقائها باستمرار بعد طلاق والدتهم منه بسبب عنفه ضدها. تمكنت الباحثة الميدانية من إحصاء (6) تعهدات منه للشرطة التي تابعت اعتداءاته على أبنائه، وكانت تطلق سراحه في كل مرة بعد تعهده بعدم الاعتداء عليهم.

يوم الحادثة طلبت (ا.ج) أن ترى والدتها وتلتقي بها، خاصة وأنه يوجد قرار من المحكمة الشرعية باستضافة الام لأطفالها لمشاهدتهم كل أسبوعين، لكن والدها رفض طلب ابنته بالذهاب لمشاهدة والدتها كالمعتاد، وقام بضربها وتعذيبها بشكل عنيف جداً، على إثر ذلك دخلت الطفلة بحالة إغماء عن الوعي بشكل كامل، ولم يتوقف عن ضربها رغم صراخ ابنه وابنته عليه، إلا إنه قام بسحبها إلى الغرفة المجاورة، وقام بضربها من جديد بالعصى على رأسها وصدرها وقدمها إلى أن فاضت روحها وقتلت على يد والدها.

العنف السابق للقتل ومسئولية إعادة تقييم التدخلات

سبق أن اشرنا إلى هذا الموضوع في دراسة سابقة وخرجنا بأحد اهم النتائج التي تقول:" انه رغم تعدد اشكال العنف الا انه من المهم الادراك أن العنف ضد النساء مركّب، حيث لوحظ الكثير من حالات

[18] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2020.

النساء اللواتي يلجأن إلى المؤسسات التي تقدّم خدمات الإرشاد والحماية للنساء من العنف عانين من وجود اكثر من شكل من أشكال العنف، رغم أن العنف الجسدي هو العنف الأبرز في كل حالات العنف وانتهاك الحقوق، إلا أنه لا يمكن فصله، بل يتداخل مع الأشكال الأخرى من العنف مثل العنف الاقتصادي، والنفسي، والحرمان من الحقوق والفرص المختلفة، والعنف السياسي، ومنع مشاركة المرأة في الحياة السياسية، كما يرتبط ويتداخل مع العنف القانوني، والحرمان من الحقوق الصحية، وغيرها من أشكال العنف" [19].

اشار الرسم البياني رقم (11) اعلاه إلى أن ما نسبته (68%) من النساء والفتيات المقتولات عانت خلال الفترة التي سبقت القتل من شكل واحد أو أكثر من اشكال العنف المختلفة، مقابل (32%) لم يتم رصد عنف سابق لعملية القتل، و/او ربما لم تتوفر المعلومات الكافية حول عدم حصول عنف سابق للقتل. وفي الرسم البياني رقم (12) فإن ما نسبته (53%) النساء المغدورات كن قد لجأن إلى جهات مختلفة من اجل الحصول على مساعدة تمكنها من التغلب على العنف، مقابل ما نسبته (47%) لم يلجأن، وربما لم يتمكن من اللجوء إلى أي جهة كانت لأسباب مختلفة.

هذا يعني أن هذه النسبة ممن لجأن إلى طلب مساعدة معروفات وربما حصلن على مساعدات واسناد نفسي واجتماعي وقانوني واسري من اجل مواجهة العنف والتغلب عليه، وفي مرحلة ما من هذه المراحل توصلت الجهات التي تقدم هذا الدعم والاسناد إلى أن وضع الحالة لم يكن تحت الخطر على الحياة. هذا يستدعي بالأساس اجراء مراجعة وتقييم لدى كل المؤسسات والهيئات المعنية التي تقدم خدمات الارشاد والاسناد لفعالية الإجراءات المتبعة ومدى ونسبة نجاعتها في معالجة العنف من جذوره والحيلولة دون تفاقمه وتطور إلى اشكال أخرى جديدة من بينها أقسى وأصعب درجاته وهي القتل. هناك أيضا حاجة لمراجعة مشتركة للمؤسسات الشريكة لضمان الوصول إلى فهم مشترك أكثر وضوحا لمدى الخطورة التي تقع تحتها أي امرأة أو فتاة. ومن الناحية الأخرى فإن هناك حاجة لتركيز خطط التدخل المؤسساتية خلال وجود اية امرأة أو فتاة في مركز الحماية على عائلتها ومحيطها الاجتماعي، والتركيز بشكل خاص على مصادر التهديد القائمة والمحتملة، كما انه من المهم أيضا وضع

[19] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **العنف والخدمات المقدمة للنساء المعنفات في محافظة الخليل**، 2019، رام الله، صفحة 33.

خطط ومسارات لمواصلة المتابعة بعد خروج الضحية من بيت الحماية وبذل الجهود اللازمة في كل الاتجاهات لضمان اندماجه في مجتمعها بعيدا عن العنف والتهديد.

(ص.ك)[20]-رقم (4) -2019

الانتحار: مرض نفسي؟

(ص.ك) تبلغ الضحية (43) وهي مطلقة ولها ابنتان بقيتا تعيشان مع الزوج بعد الانفصال عن زوجها منذ عدة سنوات. وتعيش في غرفة مستقلة بجانب منزل شقيقها.

في يوم الحادثة طلبت الضحية من شقيقها شراء جهاز اتصال نقال لها لتمكينها من الاتصال مع بناتها، وقد وافق على طلبها وفعلا قام بالمغادرة إلى السوق وشراء الجهاز، لكنه عند الدخول لغرفة شقيقته لم يجدها، وبدأ بالنداء عليها بصوت عالي دون مجيب، لكنه انتبه لباب الحمام مفتوحا، وحين اطل منه وجدها تتدلي من السقف مشنوقة، وبدأ بالصراخ بصوت مرتفع فحضر أبناؤه وزوجته وقاموا بإخراجه من البيت والاتصال بالإسعاف الذي حضر فورا، حيث أعلن المسعف الطبي بعد الفحص الطبي عن وفاتها.

تعاون شقيق الضحية مع الباحثة الميدانية، وأوضح أن شقيقته انفصلت عن زوجها بسبب حالتها النفسية حيث ظهر عليها سلوكيات عدوانية، ونتيجة لذلك فقد أدخلت لمستشفى الامراض النفسية لعدة شهور، ثم غادرته للمكوث معهم بعد أن تم تشخيص حالتها بانه لا يوجد أي دواء إضافي سوى ما حصلت عليه. خصص شقيقها مكان لسكنها (غرفة) حرصا على سلامتها وسلامة الآخرين من محيطها. حتى أن الباحثة الميدانية لاحظت وجود كاميرات مراقبة لذلك السكن، ووجود قفل خارجي له.

وكيل النيابة في المحافظة بدوره تعاون مع الباحثة الميدانية وقدم لها المعلومات الضرورية عن مجرى التحقيق، مؤكدا انه تم استدعاء افراد العائلة للتحقيق، وتبين عدم وجود شبه جنائية خلال التحقيق حيث أكد الكشف الظاهري للطبيب الشرعي عدم وجود اية علامات عنف أو اعتداء على جسد الضحية، وتم اغلاق التحقيق عند نتيجة: مرض نفسي يتسم بالعدوانية المتقدمة قامت الضحية بشنق نفسها بشكل ذاتي دون تحريض أو تدخل خارجي.

[20] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2019.

الجهات التي لجأت اليها الضحايا تثمين العمل وتعزيزه

فحسب الرسم البياني رقم (13) فإن (56%) ممن تعرض لعنف سابق للقتل كن قد لجأن في حينه إلى جهات ومؤسسات اجتماعية حكومية كالشرطة ووزارة التنمية الاجتماعية... وغيرها وكذلك إلى مؤسسات أهلية تعمل في هذا المجال وبيوت ودور الحماية التابعة لهما.

هذا يشير إلى أن هذه الجهات هي التي تتمتع بأكبر مصداقية وقبول وثقة لدى النساء المعنفات، ولذلك فإن المطلوب هو تعزيز دور هذه المؤسسات وتعزيز قدراتها في توفير الخدمات لكل النساء في مختلف الأماكن من ناحية ومن ناحية ثانية توفير كل الإمكانيات المادية والبشرية والتقنية لها، ومن ناحية ثالثة تعزيز آليات التشبيك والتنسيق فيما بينها، ومن ناحية رابعة تطوير أدوات المتابعة والتقييم في هذه المؤسسات تساعدها في استمرارية تطوير العمل وتحسين جودة ونوعية الخدمات التي تقدمها وتنمية فعالية مواجهتها للعنف والقتل ضد النساء والفتيات.

استمرارية الرصد والتوثيق

من خلال عرض البيانات السابقة، وملاحظة ما قد يظهر من ثغرات في المعلومات المرصودة والمتوفرة فإنه يمكن تأكيد الحقيقة التي تراها كل المؤسسات والجهات العاملة في الميدان وهي أن رصد وتوثيق قتل النساء ليست مسألة سهلة وبسيطة وانما تحتاج إلى تضافر كل الجهود المجتمعية (مؤسسات رسمية واهلية، ووسائل الاعلام وغيرها من المؤسسات) لاستمرار العمل على كسر كل المحرمات والمحظورات الثقافية والمجتمعية حول ظاهرة قتل النساء، بما يتيح المجال والفرصة لرصد وتوثيق كل ظروف وملابسات قضايا القتل وابعادها المختلفة وبما يمكن من وضع تصورات ومقترحات دقيقة لمعالجة الظاهرة وتداعياتها سواء على النساء انفسن أو على المجتمع عموما. ويتطلب هذا الامر التأكيد على حقيقة أهمية وجود مرصد وطني متخصص في متابعة ورصد وتحليل حالات قتل النساء.

الفصل الثالث:

تحليل النتائج

الفصل الثالث:

تحليل النتائج

سوف نتناول في هذا الباب بالتحليل النتائج التي قمنا بعرضها أعلاه حول الأرقام والاحصائيات التي رصدها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي حول قتل النساء خلال عامي 2019-2020، كما سوف نتطرق خلال هذا الباب أيضا لعرض اهم وأبرز الاستنتاجات التي يمكن استخلاصها من جملة الرصد والتوثيق، وكذلك خلال عملية جمع المعلومات ومراجعة الوثائق والادبيات المرتبطة بهذا الامر. كما سوف نتطرق إلى التوصيات التي خرجنا بها من مجمل هذا التحليل. سوف نركز تحلينا هنا حول عدة محاور أساسية هي:

تحليل نتائج الرصد والتوثيق والاستنتاجات

لا يزال موضوع قتل النساء موضوعاً يغلب عليه طابع الخصوصية، ويجري التعامل معه كقضية خاصة وتوضع الكثير من القيود والتقييدات على الاطلاع على تفاصيله، عوضا عن مناقشتها بصورة منهجية ومنظمة ومناسبة. فخلال اعداد هذه الدراسة، واجهتنا العديد من الصعوبات التي تعكس مدى صعوبة توفر المعلومات حول هذا الامر، والتعقيدات المرتبطة بتداوله ونقاشه. اما اهم الصعوبات والتحديات التي واجهتنا فيمكن تلخيصها في التالية:

التحديات والصعوبات

التحديات الميدانية

لم تقتصر التحديات الميدانية على تلك التي واجهتها الباحثات الميدانيات في الوصول إلى معلومات ذات أهمية مفصلية من المحيط الاجتماعي المحيط بالنساء ضحايا القتل كالعائلة والجيران والأصدقاء، انما امتدت هذه الصعوبات إلى المؤسسات المجتمعية الرسمية وغير الرسمية، حيث صعوبة الحصول على المعلومات والوثائق من الجهات الرسمية المختصة والإجراءات والمتطلبات التي تفرضها هذه الجهات للاطلاع على المعلومات، على الرغم من توفر كتب رسمية تشير إلى مركز المرأة والباحثات العاملات فيه

كجهة رصد وتوثيق، وفيها توضيح وتعهد كافي بعدم استخدام اية معلومات متوفرة الا لأغراض التوثيق والبحث والدراسة.

واجهت الباحثات الميدانيات صعوبات في الحصول على التقارير والوثائق المتعلقة بكل حالة من حالات القتل، وهي بالطبع معلومات مهمة للتوثيق والبحث والدراسة لاحقاً، وواجه المركز عموما صعوبات في الحصول حتى على المعلومات ذات الطبيعة الإحصائية الرقمية العامة المرتبطة بالقتل كالتقارير السنوية للمؤسسات والجهات المختصة. رغم اننا مركز متخصص في رصد وتوثيق قتل النساء ومعروف على المستوى المجتمعي عموما في هذا المجال.

بالطبع فإن كل هذه التحديات تفرض نفسها خلال عملية الرصد والتوثيق ولاحقا عملية التحليل، وهو ما يؤثر بالتالي على إمكانية تقديم مقترحات وتوصيات محددة بدقة أكثر لأصحاب القرار في إطار السعي لمحاربة الظاهرة والقضاء عليها نهائيا، وهو ما يؤدي إلى استمرار وجود ثغرات في الإجراءات والأنظمة التي تنفذ من خلالها استمرارية الظاهرة، وشبه العجز عن مواجهتها بصورة فعالة.

(ح.ش)[21]-رقم (2) -2019

"ظروف غامضة؟!"

(ح.ش) طفلة تبلغ من العمر 14 عام، تتكون أسرتها من والدين واخ وحيد يبلغ من العمر 17 عاما، متفوقة في دراستها، متميزة بمدرستها بالسلوك المؤدب والملتزم، كل مدرساتها في المدرسة كانت تشيد بسلوكها. شقيقها كان هو الشخصية الأكثر عنف وسيطرة وقياد ذكورية بامتياز في بيت الاسرة، غادر مقاعد المدرسة بعمر مبكر وكان يعمل في احدى الورش، كانت معاملته لشقيقته كلها قسوة وعنف، حتى انه في بعض الأحيان كان يتطاول على والدته، غياب دور الأب جعل من الابن شخصية عدائية يمارس العنف الجسدي على شقيقته معظم الأوقات، كانت والدته دائمة الشكوى منه ومن عدوانيته اتجاههم، الا أن الأب كان يعطي صلاحية مفتوحة له ويسمح له بكل هذه التصرفات حتى بحضوره.

في فترة العصر كانت والدة الضحية تريد الخروج برفقة جاراتها لزيارة قريبة لها، أرادت الضحية (ح.ش) مرافقة والدتها للخروج من البيت، لكن شقيقها منعها من الخروج مع والدتها، بقيت (ح.ش)

[21] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2019.

تصرخ لوالدتها طالبة منها مرافقتها وتقول بصوت عالي: "خذيني يمه ما تتركيني". لكن تسلط شقيقها عليها، وحتى على والدتها، حرمها من ذلك، بل وقام بضربها على درجات المنزل امام والدتها وامام الجارات، وبقيت الام عاجزة عن التدخل ولا حول لها ولا قوة امام صراخ ابنها واصراره على منع شقيقته من مرافقة والدتها، وتركت طفلتها وهي تبكي وتستنجد بها أن تخرجها معها.

عند عودة الام مساءا إلى المنزل وجدت طفلتها المغدورة بالبيت لوحدها ملقاة بغرفتها وقد فارقت الحياة، وآثار ضرب مبرح على جسدها. بدأت تصرخ وتستنجد بالجيران والاقارب الذين حضر الكثير منهم، ثم حضر والد المغدورة، وجاءت سيارة اسعاف ونقلت جثة المغدورة إلى المستشفى. في الصباح تمت مراسم دفن المغدورة، وأعلن والدها على المقبرة أن ابنته فارقت الحياة نتيجة الاختناق الناتج عن ابتلاع عملة نقدية، وكان شقيقها في صفوف استقبال المعزين. وجرى استدعاء كل افراد الاسرة إلى مقر النيابة واستجوابهم ثم اخلاء سبيلهم.

قامت الباحثة الميدانية بجمع مجموعة من الروايات التي اكدت الرواية أعلاه، بما في ذلك رواية من مصادر رسمية في المحافظة، وحاولت الاطلاع على الرواية الرسمية من وكيل النيابة في تلك المحافظة، الا انه رفض الحديث مع الباحثة الميدانية، بعد المماطلة في استقبالها في مكتبه واكتفى بحديث مختصر مع الباحثة امام مكتب الاستقبال، واشترط الحديث معها بإحضار كتاب من النائب العام بذلك تذكر فيه الأسئلة التي سوف تطرحها الباحثة على وكيل النيابة، كما رفض اطلاع الباحثة على تقرير الطب الشرعي، أو حتى التصريح عن النتيجة التي تم انهاء القضية بها في ملف النيابة.

التحديات التوثيقية

وهذا أحد اهم التحديات التي تعيق العمل بصورة منهجية منظمة، رغم أن بعض قضايا القتل أصبحت معروفة على المستوى المجتمعي العام، وبعضها تحول إلى قضية رأي عام. وضجت وسائل الاعلام والتواصل الاجتماعي بكم هائل من المعلومات التي تتناول الحدث من مختلف جوانبه التفصيلية وكيفية وظروف وملابسات حدوثه، والتعليقات النظرية والمجتمعية والقانونية المترتبة عليه، الا أن الصبغة التي لا تزال قائمة حول الامر هو غياب التوثيق المنظم والممنهج لهذا الامر وتداعياته. ولذلك فإن الباحث حول الامر لا يجد لاحقا اية معلومات ذات أهمية علمية من اجل دراسة وتحليل الحدث والظاهرة عموما.

في قضية كقضية الفتاة (ا.س) التي قتلت عام 2019 وتحولت لاحقا إلى قضية رأي عام، حيث أثيرت عاصفة عبر الاعلام ومواقع التواصل الاجتماعي واستمر الجدل حولها لأسابيع عديدة جرى خلالها مناقشة وتداول تفاصيل كثيرة سواء منها المتعلقة بظروف وملابسات القتل، والمواقف المختلفة، وانتهاءا بتداول التعليقات والتحليلات الاجتماعية والقانونية. وعلى كل حال عند بحثنا خلال اعداد هذه الدراسة عن اية وثائق تتعلق بالأمر، لم نتمكن من الحصول على وثيقة واحدة مطبوعة حوله، وكل ما هو متوفر حوله (على الأقل في نطاق علمنا) هو فقط بيانات ومعلومات إعلامية، وهي تعتبر مصادر ضعيفة من الناحية البحثية.

حتى الان لا تزال هناك الكثير من التحديات التي تطرح نفسها على موضوع وظاهرة مجتمعية هامة كظاهرة قتل النساء، ورغم أن هناك تقدم في مواجهة هذه التحديات، الا أن هناك العديد من التحديات لا تزال قائمة وتعيق الدراسة والبحث العلمي للظاهرة، وبالتالي إمكانية وضع مقترحات وتوصيات شاملة وملائمة تكفل القضاء التام على الظاهرة. وفي سياق التقدم لاجتثاث الظاهرة فإنه لا بد من وضع الحلول والمعالجات لهذه التحديات وبما يفتح الطريق امام توفر المعلومات بسهولة ويسر امام الجهات المختصة.

في الرؤى والمفاهيم

سبق وان أثرنا هذا الامر في دراسات سابقة مرتبطة بالموضوع فهناك حاجة ملحة لتعريف المفاهيم المستخدمة في دراسة ونقاش ظاهرة قتل النساء لتسهيل عملية تشخيص المحاور الرئيسية التي تعيد انتاج الظاهرة، وتكرس وجودها كظاهرة تؤشر على طبيعة التمييز القائم ضد النساء والنتائج الخطيرة التي تترتب عليه في تكريس العنف والقتل ضدهن.

من اهم التحديات التي تواجه كل الجهات والهيئات المعنية في موضوع قتل النساء هو تحديد واضح ودقيق لمعنى مفهوم "القتل"، حيث تتداخل الاعتبارات القانونية مع الثقافة والأفكار النمطية السائدة منتجة خليط متداخل يزيد من صعوبات إدراك المقصود بالمفهوم. ولهذا فإن احصائيات الهيئات المختلفة (الشرطة، النيابة العامة، الهيئة المستقلة لحقوق المواطن) غير متطابقة، وهي اجمالا تختلف عن ذات الاحصائيات التي يرصدها مركز المرأة، ويعود ذلك إلى التباين في الرؤية والمنهجية المتبعة من قبل الهيئات المختلفة، وهذا يؤدي إلى اختلاف في تصنيف حالات القتل، كأن يجري تصنيف بعض الحالات القتل أو "الوفاة" تحت مسمى: انتحار، أو أن القاتل كان "مخموراً"،

أو "مريض نفسياً"، أو نتيجة "خطأ طبي" أو "حادث" وهي اجمالاً مسميات فضفاضة وتسمح بإخفاء الكثير من الجوانب المرتبطة اجمالاً بالعنف والتمييز المبني على أساس النوع الاجتماعي، كما أن هناك حاجة للتأكيد على التمييز بين مفهومين أساسيين هما: قتل النساء والقتل على خلفية الشرف[22].

فاذا كان السبب المعلن في بعض الأحيان لقتل النساء هو الدفاع عن "الشرف" فإن تجربة التوثيق على مدار سنوات طويلة اثبتت أن السبب الحقيقي للقتل يكمن في منظومة التمييز القائم ضد النساء في الثقافة المجتمعية، والتي تقتصر وتختزل مفهوم "الشرف" في سلوكيات متوقعة مجتمعيا حصرا من النساء والفتيات ودون الذكور، وبالتالي ربط مفهوم الشرف اجمالا بسلوك المرأة. وتم تعزيزها وترسيخها من خلال القانون فيما كان معروف على مدار سنوات طويلة بموضوع (العذر المحل والمخفف) بمجموعة من المواد في قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960.

لكن خلال السنوات الأخيرة، ومن خلال عمل المنظمات النسوية والحقوقية على المناصرة لتعديل هذا القانون فقد تحقق اجراء بعض التعديلات، وان كانت غير كافية حتى الآن بالنسبة للمنظمات النسوية، ولا تشكل بديلا عن إقرار قانون عقوبات عصري وعادل للنساء الفلسطينيات. ربما تكون هذه التعديلات أحد اهم أسباب تقلص مساحة القتل المسمى "قتل على خلفية الشرف".

(ش.ح)[23]-رقم (6) -2019

"قتلها تحت حجة الدفاع عن شرف العائلة"

لأنها لا تريد الزواج من شخص لا تريده

المغدورة (ش.ح) طالبة جامعية تبلغ من العمر (19) عاما، من احدى محافظات قطاع غزة، شابة في مقتبل العمر، حاولت بكل الوسائل أن تقنع أهلها بأنها لا تريد الزواج من ابن عمها الذي كان يعلم أيضاً بانها لا ترغب الزواج منه، إلا أنه لم يعر رغبتها أي اهتمام، وقام مع عائلتها بإتمام كل اجراءات ومراسم الزواج.

[22] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **التمييزوالعنف ضد النساء... تربة القتل الخصبة**،2019.

[23] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2019.

وفي ليلة (الزواج) وبعد أن نقلت الضحية إلى بيت الزوجية رفضت أن يقترب "عريسها" منها، أو أن يقوم بممارسة العلاقة الحميمية معها، فقام باستخدام العنف ضدها لإجبارها على ذلك، الا انها أصرت على الرفض أكثر وأكثر، فما كان من العريس الا الاتصال مع شقيقها الذي حضر في ساعات متأخرة من الليل لكي يجبر شقيقته على الاستجابة "لزوجها" واتمام الدخول، فرفضت ذلك بإصرار، فقام الأخ بضربها ضربا مبرحا، ثم أقدم على خنقها ما أدى إلى وفاتها. وقام "زوجها" بنقلها إلى المستشفى.

حاول شقيقها تبرير جريمته بالادعاء أن شقيقته ليست عذراء، وأنه قام بقتلها خنقاً دفاعا عن "شرف العائلة"

فقد أصدر الرئيس الفلسطيني مجموعة من القرارات والمراسيم الرئاسية بتعديل و/او تعطيل بعض المواد والنصوص القانونية في قانون العقوبات الساري. وكذلك قانون الأحوال الشخصية والتي تساهم في الحد من العنف ضد المرأة. في قانون العقوبات الغاء العمل بالمادة (340) من قانون رقم 16 لعام 1960، والمادة (18) من قانون الانتداب لعام 1936 في قطاع غزة. وتضمن القرار بقانون رقم (10) لسنة 2014م بشأن تعديل قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م وتحديدا المادة (98) منه، وقد نص القرار بقانون على التالي: "يعدل نص المادة (98) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م وتعديلاته، ليصبح على النحو التالي: "يستفيد من العذر المخفف فاعل الجريمة الذي أقدم عليها بثورة غضب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخطورة أتاه المجني عليه، ولا يستفيد فاعل الجريمة من هذا العذر المخفف إذا وقع الفعل على أنثى بدواعي الشرف". اما القانون رقم 5 لسنة 2018 فقد تضمن تعديل المادة (99)[24]، إذ حظر على القضاة تخفيف العقوبات على

[24] تنص المادة (99) على: العقوبات على الجرائم عند توفر أسباب مخففة إذا وجدت في قضية أسباب مخففة قضت المحكمة:
1-بدلاً من الإعدام بالأشغال الشاقة المؤبدة أو بالأشغال الشاقة المؤقتة من عشر سنين إلى عشرين سنة.
2-بدلاً من الأشغال الشاقة المؤبدة بالأشغال الشاقة المؤقتة من خمس سنوات إلى خمس عشرة سنة وبدلاً من الاعتقال المؤبد بالاعتقال المؤقت مدة لا تقل عن خمس سنوات.
3-ولها أن تخفض كل عقوبة جنائية أخرى إلى خمس سنوات.
4-ولها أيضًا ما خلا حالة التكرار، أن تخفض أية عقوبة لا يتجاوز حدها الأدنى ثلاث سنوات إلى الحبس سنة على الأقل.

الجرائم الخطيرة، مثل قتل النساء والأطفال، وذلك بإضافة فقرة جديدة تحمل الرقم (5) على النحو التالي: "يستثنى من أحكام الفقرات السابقة، الجنايات الواقعة على النساء والأطفال"[25].

لقد أكّدت اللجنة المعنيّة بالقضاء على التمييز ضد المرأة في التوصية العامة رقم (19) الفقرة (1) الصادرة عن الدورة الحادية عشرة 1992، بشأن العنف ضد المرأة "أنّ قتل النساء بداعي الشرف من أبرز المظاهر التمييزية ضد المرأة، كونه يدخل في مفهوم العنف القائم على نوع الجنس، ويكبح حق المرأة في الحياة والتمتع بالحقوق والحريات على أساس المساواة مع الرجل"[26].

لكن كل ذلك لم يعني تراجع القتل ضد النساء، ذلك أن التمييز ضد النساء يقود بالأساس إلى "استسهال" قتل النساء، تحت أسباب ودواعي مختلفة ومتعددة قد يكون منها مثلا خلافات على توزيع ميراث العائلة، وهذا الاستسهال مصدره الأساسي أن مبررات القتل تكون جاهزة ومعدة مسبقا في الثقافة السائدة، بما في ذلك الأنظمة والقوانين التي انبثقت عنها واعطتها آلية الاستمرار وإعادة انتاج ذاتها.

(أ.ن)[27] -رقم (5) -2019

"دفنها حية"

(أ.ن) تبلغ من العمر (30) عام من احدى محافظات قطاع غزة، مطلقة وام لأربعة أبناء. اختفت آثارها فجأة، وادعت العائلة عند اختفائها انها غادرت مع افراد من عائلتها للعلاج في دولة مجاورة. لم تقنع هذه الرواية جميع افراد العائلة، التي قام أحد افرادها بإبلاغ "جهات مختصة" بعدم اقتناعه برواية السفر للخارج للعلاج. فتحت الشرطة تحقيقا في الحادث، وتبين بعد جمع المعلومات اللازمة أن الفتاة لم تغادر القطاع اطلاقا، كما اتضح من المؤسسات الصحية انها لم تدخل إلى أي منها لتلقي أي علاج خلال الفترة التي سبقت "الاختفاء". ومع استكمال التحقيقات تبين وجود معلومات تشير إلى شبهات جنائية حول والد الضحية.

[25] تقرير من مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بالشراكة مع منتدى المنظمات الاهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة مقدم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة بمناهضة العنف ضد المرأة، متوفر على الموقع الالكتروني لمركز المرأة باللغة الإنجليزية على الرابط: https://www.wclac.org/Library/203/Femicide_in_the_Palestinian_Society

[26] لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الحادية عشرة، 1992، التوصية العامة 19، العنف ضد المرأة، وارد في وثيقة الأمم المتحدة A/47/38.

[27] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2019.

بعد استكمال التحقيقات اعترف والد الضحية انه قام بقتلها عن طريق دفنها وهي على قيد الحياة بعد أن قام بحفر حفرة بعمق متر ونصف داخل قن دجاج في نفس البيت ثم وضعها داخل الحفرة الساعة 3.30 فجراً وقام بدفنها داخل التراب مع اخفاء كامل لمعالم الجريمة. وبالفعل توجت الجهات المختصة إلى المكان وقامت باستخراج الجثة التي كانت شبه متحللة.

وهكذا فإن "للقوالب النمطية والتحيز ضد المرأة في نظام العدالة آثاراً بعيدة المدى على تمتع المرأة بكامل حقوقها الإنسانية، فهي تعوق وصول المرأة إلى العدالة في جميع مجالات القانون، ويمكن أن يكون لها تأثير سلبي بوجه خاص على ضحايا العنف من النساء والناجيات منه، فالقولبة النمطية تشوّه المفاهيم والنتائج في اتخاذ القرارات التي تستند إلى معتقدات وخرافات مسبّقة، بدلاً من استنادها إلى حقائق ذات صلة"[28]

من المهم الإشارة في هذا المجال أن للمفاهيم دور مهم في قضايا قتل النساء سواء في متابعة ومراقبة العنف ضد النساء والبحث عن سبل علاجه، أو في مراحل التقصي والتحقيق عند وقوع جرائم القتل وما يتبعها من لوائح الاتهام ضد القتلة وصولا إلى اصدار الاحكام القضائية ضد الجناة.

في قضية الفتاة (ا.غ) من منطقة بيت لحم التي قتلت على يد مجموعة من افراد عائلتها خلال آب 2019 وأثارت الرأي العام في حينه لدرجة أن تحولت إلى قضية رأي عام. في متابعة تفاصيل تلك القضية حاولت العائلة تبرير فعلتها بأنها كانت تقوم بضرب تلك الفتاة من اجل "اخراج الجن" الذي رأوا انه دخل إلى جسدها، وترك اثارا على سلوكها الذي رأوا انه انحراف عن "السلوك السوي" والطبيعي. ورغم أن تداعيات هذا القضية لم تنتهي بعد، الا أن انه تخللها سلسلة من الاحداث التي تؤكد صحة التحليل بان للمفاهيم دور مهم في تكريس قتل النساء واعطائها صبغة مقبولة مجتمعيا وتتناسب مع الثقافة التقليدية.

لقد انتهت التحقيقات في احداث تلك القضية لتفاجأ المؤسسات الحقوقية والنسوية بالإعلان رسميا عن لائحة الاتهام التي تم توجيهها إلى الجناة، وهي بالإطار العام تهمة "الضرب المفضي إلى الموت"، وهي في التحليل القانوني تهمة تستحق في حال اثباتها امام القضاء حكما عقابيا مختلفا عن حكم جريمة "قتل".

[28] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **التزامات دولة فلسطين بحماية حق المرأة في الحياة**، 2019. صفحة 37.

وبدون الخوض في تفاصيل التحليل القانوني فإن استخدام مصفوفة من المفاهيم الثقافية المكرسة والمدعمة بمفاهيم قانونية ساهم إلى حد كبير في تخفيف العقوبات الناجمة عن جرائم قتل النساء في غالب الأحيان. رأى القانوني عصام عابدين أن "إسراء" تعرضت لضرب وحشي أدى لتكسيرها ووفاتها. نحن أمام احتمالين: إما أن الضرب أفضى للموت، وهي جناية معاقب عليها بالحبس ما لا يقل عن خمس سنوات، أو أن تكون جريمة قتل مقصود وعقوبتها السجن لخمسة عشر عاماً؛ الاختلاف هو في النية وليس بالنتيجة[29]." فجريمة القتل في قضايا قتل النساء قد تتحول إلى "ضرب" وفق الثقافة السائدة، والضرب في الثقافة التقليدية مقبول ومسموح به، بل ومرغوب بقصد "تأديب" النساء والفتيات من اجل تعديل اية سلوكيات خارجة عن السلوك التقليدي المتوقع منهن. لا تزال محاكمة قتلة الفتاة **(ا.غ)** قائمة حتى اصدار هذا التقرير.

لكن الجديد انه تم خلال بداية هذا العام الافراج عن المتهمين بقتلها بكفالة عدلية، وربما يكون هذا مؤشر على نوع العقاب الذي يحظى به القتلة في قضايا قتل النساء. صحيح أن "البراءة إلى حين الإدانة" قاعدة قانونية لا يمكن التخلي عنها، كما أن الافراج عن المتهمين بكفالة عدلية أمر قانوني ومقبول، لكن من المهم الإشارة إلى أن الاجراءات القانونية تحتاج إلى مراجعة في حالات قتل النساء بشكل خاص. ويسجل في هذه القضية أن النيابة العامة استأنفت على قرار الافراج بكفالة عدلية.

في مراجعة قانونية لسلسلة الاحكام القضائية الصادرة في مقتل احدى الفتيات قام بها مركز المرأة من خلال استشارة خبير قانوني (القضية الجنائية رقم 2014/108 الصادرة عن محكمة بداية نابلس بصفتها محكمة الجنايات وقرارات الطعن الصادرة فيها استئنافا ونقضا) توصل الدكتور سمير الجراح إلى أن المحاكم تقع في خطأ التكييف القانوني للجرم الذي ارتكبه الجاني لأسباب اما **قانونية:** بتغليب حكم الاعراف الاجتماعية والعصبية على حكم القانون، أو **اسباب دينية:** من حيث التفسير الخاطئ للأحكام الشرعية وتفسيرها بنطاق اجتماعي، أو **لأسباب اجتماعية:** مثل هذه الاحكام التي تعتمد فيها المحكمة في تكوين عقيدتها على نواحي اجتماعية ودينية وعصبية قبلية وتفسيرات خاطئة

[29] عصام عابدين، رئيس وحدة المناصرة المحلية والإقليمية في مؤسسة الحق، مقابلة مع إذاعة نساء اف.ام بتاريخ 2019/9/11 رابط الكتروني: https://www.24fm.ps/ar/news/1568211586

للفقه الشرعي قائمة على الأعراف التي تجاوزتها **القوانين الحديثة والدولة المدنية القانونية والمعاهدات الدولية** [30]

من الناحية القانونية الدكتور احمد الأشقر في دراسة له لصالح مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي تخللها تحليل لبعض الاحكام الصادرة عن المحاكم في قضايا قتل النساء أشار إلى هذه القضية وانعكاسها على طبيعة الاحكام الصادرة بحق قتلة النساء. ففي (الجناية رقم 2014/263 الصادرة عن محكمة رام الله بصفتها محكمة جنايات) قضت المحكمة بحبس المتهم لمدة سنتين فقط، وهذه عقوبة مخففة بدرجة كبيرة، والسبب كما يرى الدكتور الأشقر أن المحكمة "ذهبت إلى تعديل وصف التهمة المسندة للمتهم عن جريمة القتل من القتل العمد المعاقب عليه نص المادة (328)، إلى القتل القصد المعاقب عليه بنص المادة (326) من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 وادانه المتهم بالوصف المعدل، وهذا أدى إلى تخفيف العقوبة بشكل تلقائي"[31]. بينما في (جناية رقم 2013/1 الصادرة عن محكمة بداية طولكرم بصفتها محكمة جنايات) فقد أوقعت المحكمة اقصى عقوبة مقررة قانونا على المدان وهي الاشغال الشاقة المؤبدة.

في نهاية تحليله لرصد ومراجعة الإجراءات القانونية في (22) قضية منظورة في المحاكم الفلسطينية كالإيذاء سواء البسيط أو البليغ، هتك العرض، الاغتصاب، التهديد، والشروع بالقتل خلص مركز المرأة إلى انه لا تزال هناك عدة صعوبات تعترض إنصاف الضحايا من النساء في نظام العدالة الفلسطيني. إن المواقف والأعراف والممارسات التمييزية الراسخة والمتحيزة جنسانيًا، بما في ذلك من قبل ممارسي العدالة وأفراد المجتمع، تمنع النساء من الوصول إلى العدالة[32].

صحيح أن هذه المفاهيم هي مفاهيم ومصطلحات قانونية في غالبها، لكن اجمالا فإن القانون، وهنا هو قانون رقم 16 لسنة 1960 يعبر بشكل عام عن الثقافة السائدة في المجتمع وموازين القوى القائمة

---

[30] - قضية (سهى الديك) التي استأنفت بها النيابة العامة، وصدر حكم فيها بالأشغال الشاقة المؤبدة في الاستئناف، وتخفيف العقوبة عن القتل العمد إلى 15 عام، ولكن محكمة النقد باعتبارها محكمة قانون ردت القضية إلى محكمة الاستئناف واعتبرتها قضية قتل قصد وليس قتل عمد ما أدى إلى استفادة الجاني من صلاحيات القاضي التقديرية وتخفيف العقوبة من 15 عام إلى سبعة أعوام ونصف. الدراسة التحليلية القانونية على القرارات الصادرة بالقضية الجنائية رقم 2014/108 الصادرة عن محكمة بداية نابلس وقرارات الطعن الصادرة فيها استئنافا ونقضا حول مقتل المغدورة سهى الديك التي أعدها الدكتور سمير الجراح لصالح مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي متضمنة في دراسة **(التمييزوالعنف ضد النساء... تربة القتل الخصبة، 2019)**.

[31] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **التزامات دولة فلسطين بحماية حق المرأة في الحياة**، 2019. صفحة 40.

[32] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، دليل الرقابة على المحاكم في قضيا العنف ضد النساء، 2021.

فيه وقت اقراره، وهي في الإطار العام والتفاصيل تقوم على التمييز ضد الاناث لصالح الذكور. ومن هنا تحديدا تنبع قيمة واهمية المفاهيم ومعانيها ومضامينها الثقافية المجتمعية.

(م.ج)[33]-رقم (11) -2020

"تنازل أولياء الدم"

كانت (م.ج) ابنة الاحدى وعشرون عاما تسكن مع والدها في احدى محافظات قطاع غزة بعد طلاق والدتها وزاوجه من اخرى. وصلت حوالي الساعة الثالثة إلى المستشفى وعليها آثار ضرب وتعذيب كانت واضحة على جسدها، وصفت حالتها الطبية حينها بالخطيرة. فجر اليوم التالي الجمعة أعلنت المصادر الطبية عن وفاتها، وحولت جثة الفتاة بالساعة التاسعة صباحًا، لقسم الطب الشرعي لمعرفة أسباب الوفاة الحقيقية، وكشف الطب الشرعي أن سبب الوفاة هو نتيجة للتعذيب والضرب.

كانت الفتاة تحاول أن تتجنب مواجهة والدها أو احداث أي اشكاليات معه، رغم أنها كانت محرومة من رؤية والدتها منذ سنوات، حيث كان يفرض قيودًا مشددة على حركتها وتواصلها ويمنعها من امتلاك جوال أو انشاء حساب عبر الفيس بوك، منعا لتواصلها مع والدتها المطلقة. ليلة الحادثة أقدم والدها على مراقبتها حين استعارت هاتفا للحديث مع والدتها، وعلى الفور على أقدم على ضربها بعنف، وحاولت بقية الأسرة منعه لكنهم لم يفلحوا، حتى لفظت أنفاسها الأخيرة في اليوم التالي في المستشفى الذي نقلت اليه مصابة إصابات خطيرة.

تم توقيف والدها لمدة شهرين من تاريخ القاء القبض عليه، حيث فر هارباً من الشرطة لمدة يومين بعد الحادثة، وتم اخلاء سبيله بسبب تنازل أولياء الدم عن القضية وفقاً للقاعدة التي تقول جرائم القتل التي يرتكبها الأصول ضد الفروع. وافادت الباحثة الميدانية أن مضمون هذه القاعدة، رغم الخلافات الفقهية حولها، يرى أن الوالد سبب وجود الابن، فلا يكون الابن سببًا في عدم وجود الأب، وهذا هو الرأي الراجح فقهيا، أي أن الأبوة مانعة للقصاص. وقد جاء التنازل تحت دعوى أن الأب "لم يقصد قتلها، إنما "تأديبها" لمخالفتها تعليماته وأوامره، وإقدامها على تنفيذ ما منعها عنه سرا، وأن والدها يحبها ولم يكن يقصد قتلها، لكنها ماتت على وقع "عدم تحملها للضرب".

[33] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2020.

بين القتل والانتحار

لقد سبق ان تناول المركز هذا الامر في دراسات سابقة، وان هناك العديد من الأسئلة التي برزت في تصنيف حالات قتل النساء بين قتل أو انتحار. ويبقى السؤال الذي يلح علينا في كل حالة يتم الإعلان عن "انتحارها" ما هو السبب الذي يدفع امرأة إلى قتل نفسها؟

كما أشرنا أعلاه في الرسم البياني رقم (7) فإنه من بين (58) حالة خلال العامين 2019-2020 فإنه تم تصنيف (13) حالة منها تحت بند انتحار، أي ما يقارب (22%)، وهي الحالات التي توفرت فيها معلومات من الجهات المعنية أو من الاهل بان الحادثة كانت حادثة انتحار. وهذه تشكل نسبة مرتفعة اجمالا في سلسلة الرصد والتوثيق.

لقد لفتت قضية الانتحار، ولا تزال، انظار العديد من الفلاسفة والمفكرين في محاولة منهم لفهم ابعاد وأسباب الظاهرة فرديا واجتماعيا. وكتب العديد منهم حول ذلك، ولعل أشهرهم هو الفيلسوف وعالم الاجتماع الفرنسي اميل دوركايم الذي كتب في مقدمة في بحثه الذي خصصه دراسة الظاهرة تحت عنوان **(الانتحار)** " يتداول الناس كثيرا في أحاديثهم كلمة الانتحار، حتى يمكن الظن بان معناها معروف من الجميع، وان تعريفها لا طائل منه. غير أن كلمات اللغة المستعملة، مثلها مثل المفاهيم التي تعبر عنها غالبا ما يشوبها الغموض في الواقع"[34].

وفق احصائيات الشرطة الفلسطينية فقد بلغ عدد حالات الانتحار في عام 2020 في محافظات الضفة الغربية (22) حالة انتحار منها (18) حالة من الذكور بما نسبته 82% فيما بلغت حالات الانتحار من الإناث (4) حالات أي ما نسبته 18%. وتعتبر هذه الاعداد منخفضة قياسا للعام 2019 حيث سجلت الشرطة فيها وقوع (30) حالة انتحار، ويعود ذلك وفق الشرطة إلى الظروف التي مرت بها فلسطين في ظل تفشي وباء (كوفيد-19)[35]. فيما اشارت النيابة العامة إلى انها سجلت (19) وفاة نتيجة حالات انتحار خلال العام 2019، (15) منها ذكور و (4) اناث، بينما سجلت (224) قضية شروع بالانتحار في ذات العام، (111) منها ذكور و (113) اناث[36]. وبلغ مجموع قضايا الشروع بالانتحار

---

[34] اميل دوركايم، **الانتحار**، ترجمة حسن عودة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، دمشق، 2011م. صفحة 5.

[35] الشرطة الفلسطينية، الموقع الالكتروني الرابط https://www.palpolice.ps/content/426090.html

[36] النيابة العامة، التقرير السنوي العاشر لعام 2019، آذار 2020.

والانتحار بلغت (236) حالة. منها (196) حالة انتحار أو شروع به لأشخاص "بالغين"، بينما كان عدد حالات الانتحار أو الشروع به بين الأطفال (37) حالة[37].

بين تلك الأرقام يلفت الانتباه أن نسبة الانتحار أو الشروع به سواء لفئة البالغين أو الأطفال كانت بين الاناث أعلى بكثير مما كانت عليه بين الذكور، فتقرير النيابة العامة عن العام 2018 مثلا أشار إلى أن من مجموع قضايا الشروع بالانتحار والانتحار بلغت (236) حالة، منها (196) حالة انتحار أو شروع به لأشخاص "بالغين"، بينما كان عدد حالات الانتحار أو الشروع به بين الأطفال (37) حالة. يلفت الانتباه بين تلك الأرقام أن نسبة الانتحار أو الشروع به سواء لفئة البالغين أو الأطفال كانت بين الاناث أعلى بكثير مما كانت عليه بين الذكور. حيث كانت نسبة الاناث في حالة البالغين ضعفي نسبتها بين الذكور (71% اناث مقابل 29% ذكور). اما في حالة الأطفال فإن النسبة كانت مرتفعة جدا بين الاناث (95%) مقابل (5%) بين الذكور. وهذا من شأنه أن يطرح تساؤلات عديدة حول أسباب نسب ارتفاع الانتحار أو محاولات الانتحار بين الاناث بصورة اعلى من الذكور[38].

يعتقد (دوركايم) أن ظاهرة الانتحار هي ظاهرة وحقيقة اجتماعية، ولذلك فإنه لا يمكن تفسيرها وتحليلها الا بحقائق اجتماعية، وهي أكثر من مجرد حقيقة وظاهرة فردية، لان أنماط سلوك الافراد يجري تشكيلها وصياغتها مجتمعيا، رغم كونهم افراد ويعتبرون أنفسهم يتمتعون بكامل الحرية والإرادة، فالحقائق الاجتماعية وخاصة التيارات الاجتماعية مستقلة عن الفرد وقاهرة له. ان التغير في معدلات الانتحار يرجع إلى التغير في الحقائق الاجتماعية، وبشكل أساسي التيارات الاجتماعية التي تلعب دورا في تسبيب الانتحار، حيث كل مجموعة اجتماعية لها استعداد جماعي للفعل، خاص بها، وهو مصدر الاستعداد الفردي وليس نتيجته. وهو يتكون من تيارات من الأنانية، الإيثار أو اللامعيارية تتخلل كل المجتمع. هذه النزعات للجسم الاجتماعي ككل، وبتأثيرها على الأفراد تدفعهم إلى الانتحار[39]. وهذه النظرة تتناقض مع ما ذهبت اليه الشرطة مثلا في تقريرها الأخير حول موضوع الانتحار الذي أشار إلى أن "الإصابة بالأمراض النفسية كانت الدافع الرئيسي وراء الانتحار وشكلت ما نسبته 72 .%تلتها الخلافات العائلية وشكلت ما نسبته 14% فيما شكل الإدمان كدافع للانتحار أقل نسبة بين الدوافع وشكلت ما نسبته 5 .%"[40].

---

[37] النيابة العامة، التقرير السنوي التاسع لعام 2018، 2019.

[38] نفس المرجع السابق

[39] اميل دوركايم، **الانتحار**، ترجمة حسن عودة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، دمشق، 2011م.

[40] الشرطة الفلسطينية، الموقع الالكتروني الرابط https://www.palpolice.ps/content/426090.html

من بين أنواع الانتحار الأربعة التي يصنفها (دوركايم) الأناني، الإيثاري، اللامعياري والقدري فإننا سنركز هنا على ذلك النوع الذي سماه القدري، والذي نعتقد انه قد يساهم في تسليط الضوء على حقائق الانتحار بين الاناث. فالانتحار القدري يحدث في الحالات التي تكون فيها الضوابط الاجتماعية كبيرة وتتجاوز الحد المرغوب فيه، والاشخاص الذين يرتكبون فعل الانتحار القدري هم أشخاص مستقبلهم مغلق بقسوة ورغباتهم خُنِقت بعنف عن طريق نظام قهري، كالعبيد مثلاً [41]. وربما هذا التفسير الذي قدمه (دوركايم) يساعد على فهم أعمق لشكل العلاقة بين الانتحار والنوع الاجتماعي.

حجم وطبيعة الضغوط التي تتعرض لها الاناث مقارنة بتلك التي يتعرض لها الذكور تقدم تفسيرا لارتفاع حالات الانتحار بين الاناث. لكن باعتقادنا هنا أن هناك امرين هامين يجب الانتباه لهما:

"الاستنحار" وهو مفهوم نطلقه حين يتم اجبار شخص ما، وهنا نشير إلى النساء والفتيات على "الانتحار" كشرب الدواء، أو خنق الذات أو القفز من مكان مرتفع أو أي طريقة أخرى، وفي هذه الحال فإن الجاني قد يفلت من العقاب، حيث انه يصبح من الصعب جدا توفير الاثباتات الكافية على انه قام بعملية اجبار المجني عليها على القيام بفعل انهاء حياتها بنفسها.

اما الثاني فهو "الانتحار"، بان تقوم الفتاة أو المرأة بفعل انهاء حياتها دون اجبار "مباشر" من أي شخص محدد اخر على انهاء حياتها. بل هي في هذه الحالة تقوم بفعل قد تعتقد انه سيكون المخرج الوحيد المتبقي امامها للهروب من واقع الضغوط وانغلاق فرص الامل امامها نتيجة القيود والضوابط الاجتماعية التي تحيط بها وتضغط عليها وتحرمها من الكثير من حقوقها البشرية الطبيعية المشروعة.

في التحليل النهائي ذلك يشير إلى حجم وطبيعة الضغوط التي تتعرض لها الاناث مقارنة بتلك التي يتعرض لها الذكور. ومن ناحية ثانية يعطي مشروعية للتساؤل القائم على فكرة: هل هو "انتحار" أو "استنحار" (أي الضغط على الفتاة ودفعها إلى الانتحار)، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال قوة وضغط الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية التي قد تتعرض لها الاناث مقارنة بالذكور[42].

[41] نفس المرجع السابق.

[42] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، التميز والعنف ضد النساء تربة القتل الخصبة،2020.

(د.ح)[43] -رقم (8) -2020

"ما الذي يدفع إلى الانتحار؟!"

يبلغ عمر الضحية (د.ح) خمسون عام، مطلقة منذ 6 سنوات وكانت تقيم بعد طلاقها في منازل اشقائها. لها (6) أبناء من الذكور والاناث. حادثة انتحارها من خلال ربط منديلها برقبتها وسكرة باب بيت شقيقها الذي تسكن فيه كان "مفاجئا" للعائلة التي عرفت الضحية كإنسانة مؤمنة بالقضاء والقدر، ولم تكن تنقطع عن أداء العبادات.

العديد من الافادات التي جمعتها الباحثة الميدانية من المحيطين بالضحية أفادت بانها لم تكن تظهر في سلوكياتها وتصرفاتها سوى الحزن، ولم يذكر أحدهم انه شاهدها تضحك، وأكثر ما كان يظهر على وجهها ابتسامة باهتة مليئة بالحزن واليأس. اما في تاريخ حياتها، وفق ما سرده العديد من المحيطين بها للباحثة الميدانية فإن فيه الكثير من الحزن والالم.

تنحدر الضحية من عائلة محافظة في عاداتها وتقاليدها، وتزوجت في سن مبكرة، ولم يكن بالطبع لها أي رأي في زواجها، حيث سرعان ما بدأت تظهر عليها علامات القسوة من زوجها، والايذاء النفسي والتهديد واهانة الكرامة والاعتداء الجسدي بالضرب، وتخلل مسيرة زواجها سلسلة طويلة من حوادث العنف والضرب والاهانة والطرد من منزلها، والتجائها أحيانا إلى الشرطة لتوفير الحماية لها. لكن في كل مرة كانت تنتهي الأمور بالكثير من الضغوط عليها لعدم تقديم اية شكاوى رسمية على الزوج من ناحية، ومن ناحية ثانية للعودة إلى منزل الزوجية دون اية ضمانات. واستمرت على هذا الحال سنوات طويلة إلى أن قررت أخيرا الانفصال عن زوجها وطلب الطلاق، ورغم انها لم تحظى بالموافقة على طلبها من قبل اشقائها، الا انهم في النهاية استجابوا لطلبها امام تكرار حوادث الضرب والاعتداء والطرد من المنزل الذي تعرضت لها من زوجها. وحصلت أخيرا على الطلاق بعد الضغط عليها للتنازل عن كل حقوقها بما في ذلك حرمانها من التواصل مع أبنائها لدرجة انه تم حرمانها من وداع أحد أبنائها الذي قتل خلال شجار عائلي، وذهبت للإقامة في منازل اشقائها بالتناوب. حتى أبنائها تنكروا لها لاحقا وكانوا يرفضون التواصل معها.

تمكنت الباحثة الميدانية بصعوبة من جمع هذه المعلومات من بعض افراد العائلة الذين رغم انهم قدموا بعض المعلومات الا انهم رفضوا تقديم الكثير من المعلومات الأخرى، وكان توجههم الأساسي هو الاستغراب من الهدف من المعلومات ويعبرون عن رغبتهم بأغلاق هذا الملف بصورة تامة وعدم الخوض فيه.

[43] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2020.

منهج موحد في رصد العنف والقتل ضد النساء

في أكثر من دراسة تنبه مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي إلى قضية التضارب في الأرقام والاحصائيات الصادرة عن جهات وهيئات رسمية وغير رسمية مختلقة، سواء بالنسبة للعنف ضد النساء عموما، أو بالنسبة لقضايا قتل النساء بشكل خاص. وأشرنا هنا في البند أعلاه حول القتل والانتحار إلى بعض الأرقام الصادرة عن جهات رسمية كالنيابة العامة أو جهاز الشرطة الفلسطينية، حول موضوع الانتحار. سوف نعيد هنا التطرق لبعض الحقائق والأرقام الواردة.

بالنسبة لقتل النساء فإن مجموع ما رصد المركز في الضفة الغربية وقطاع غزة كان (21) امرأة خلال العام 2019، و (37) خلال عام 2020. ومن بين هذه الحالات تم تصنيف (13) حالة منها كعميلة انتحار وفق الرسم البياني رقم (8) أعلاه، منها (6) في عام 2019 و(7) أخرى في العام 2020. لكن تقرير الشرطة الفلسطينية للعام 2019 كشف أن مجموع حالات الانتحار بلغ (30) حالة منها (5) اناث. اما في العام 2020 فقد أشار تقرير الشرطة إلى (22) حالة انتحار بينها (4) اناث[44]. اما تقرير النيابة العامة لعام 2019 فقد أشار إلى أن عدد قضايا قتل النساء هو (8) نساء منها (5) قتل عمد، وقضية واحدة قتل قصد وقضيتان ضرب مفضي إلى الموت، فيما كان عدد قضايا الانتحار (19) قضية منها (4) اناث[45].

يوجد على المستوى الوطني آلية رقابية لرصد العنف ضد الاناث بما في ذلك القتل، فمن ناحية هناك مسح دوري وطني للعنف في المجتمع الفلسطيني، جرى إنجازه خلال الأعوام 2005، 2011 و2019 يقوم به الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، وشملت عينة عام 2019 من المسح (12942) اسرة بهدف توفير احصائيات شاملة حول العنف.

كما تتضمن التقارير السنوية للعديد من المؤسسات الحكومية (وزارة التنمية الاجتماعية، جهاز الشرطة الفلسطينية، النيابة العامة) احصائيات وأرقام تتناول العنف ضد الاناث، وكذلك الحال لعدد من المؤسسات الاهلية كالهيئة المستقلة لحقوق الانسان-ديوان المظالم. وقامت وزارة شؤون المرأة بتأسيس المرصد الوطني للعنف ضد النساء بمشاركة (18) أهلية وحكومية بهدف توفير بيانات عن العنف تساعد في رسم السياسات ووضع الخطط، والتعرف على أنماط العنف واسبابه، وتوحيد

---

[44] الشرطة الفلسطينية، الموقع الالكتروني الرابط: https://www.palpolice.ps/content/426090.html

[45] النيابة العامة، التقرير السنوي العاشر لعام 2019، آذار 2020.

الجهود الوطنية في محاربته وفحص مدى التقدم المحرز في ذلك[46]. الا انه يمكن القول أن هناك بطء في عملية تأسيس المركز وقيامه بدوره على المستوى الوطني في رصد وتحليل قضايا العنف عامة وقتل الاناث خاصة

نحن نعتقد أن السبب في اختلاف الأرقام والاحصائيات يعود لعدة أسباب منها اختلاف النطاق المكاني والجغرافي الذي تشمله الاحصائيات. لكن نرى أن السبب الاهم يكمن في اختلاف منهجيات الرصد والتسجيل والتوثيق بين المؤسسات المختلفة. وهذا يعيد تسليط الضوء مرة أخرى على أهمية وجود منهج موحد لرصد وتسجيل وتوثيق العنف ضد النساء عموما والقتل بشكل خاص.

(ع.ع وشقيقها ع.ع وخطيبته ن.ه)[47]-رقم (9) -2020

"قتل بالجملة"

تبلغ الضحية (ع.ع) من العمر 26 عام، تسكن مع عائلتها المكونة من الاب والام وثمانية من الاشقاء والشقيات في احدى محافظات الضفة الغربية. كانت تستعد للزواج من أحد الشبان خلال أيام. لكن رصاصات القتل كانت أسرع. أحد اشقائها تقدم لخطبة فتاة من محافظة أخرى تعرف عليها من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، الا انها عائلتها رفضت زواجها منه، بعد أن علموا بقصة تعارفهم، وهددت العائلة الشاب بالقتل فيما هربت الفتاة من بيت عائلتها ملتجئة إلى أحد اقاربها الذي سلمها للجهات الرسمية التي بدورها حولتها للإقامة في البيت الآمن حفاظا على حياتها.

قامت عائلة الشاب (ع.ع) بالتواصل مع عدد من الجهات العشائرية للقيام بالإجراءات المتبعة لخطبة الفتاة من عائلتها، وفعلا تم ذلك ووافقت العائلة على كافة طلبات عائلة الفتاة كالمهر وشروط الزواج الأخرى، وتوجهوا معا إلى البيت الآمن وجرت مراسم عقد القران هناك بحضور عائلتي الشاب والفتاة وتوزيع الحلويات بهذه المناسبة. لكن العائلة فوجئت بعد عدة أيام بان البيت الامن يطلب من الاب الذهاب "لاستلام" خطيبة نجله من البيت الآمن. رفض في البداية

[46] وزارة شؤون المرأة، الموقع الالكتروني، الرابط:
https://www.mowa.pna.ps/mechanisms-tools/68.html

[47] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ملفات الرصد والتوثيق،2020.

القيام بذلك وطلب من البيت الامن إعادة الفتاة إلى بيت عائلتها حيث سيقوم هو وعائلته بالذهاب إلى عائلتها "لاستلامها"، لكن مع إصرار البيت الآمن قرر الاب إتمام مراسم الزواج "واستلام" خطيبة نجله من البيت الآمن.

يوم حادثة القتل طلب الوالد من ابنته (ع.ع) واثنين من أبنائه بمرافقة شقيقهم لإحضار خطيبته من البيت الآمن في مدينة بين لحم، وفعلا قاموا بذلك وغادروا الي منطقة سكنهم. وعلى الطريق اعترض سيارتهم وسيارة امن تابعة للبيت الآمن مجموعة من المسلحين، امطروهم بوابل الرصاص من عدة أنواع من الأسلحة، ما أدى على الفور إلى مقتل الفتاة (ع.ع) وشقيها (ع.ع) وخطيبته (ن.ه) واصابة شقيقهم الاخر.

وصول النساء ضحايا العنف إلى العدالة

أشار مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في احدى توصيات دراسته السابق حول موضوع قتل النساء إلى: " توسيع نطاق وحدود الرصد، لتشمل المتابعة المتواصلة للمعلومات التي يتم رصدها وتوثيقها حول أي عملية قتل، وعدم اغلاق ملفات الرصد عند حدود معينة. ويشمل ذلك الاستمرار في متابعة إجراءات المحاكمة في حالات القتل"[48]. وفي سبيل متابعة هذه التوصية فقد استحدث المركز مشروعا للرقابة على إجراءات المحاكم في قضايا العنف والشروع بالقتل بالتنسيق مع مجلس القضاء الأعلى.

تضمن المشروع اختيار مجموعة من المحامين المتدربين، وتأهيلهم في موضوع الرقابة على إجراءات المحاكم لمتابعة ومراقبة هذه الإجراءات في (22) قضية (إيذاء 14 قضية، هتك عرض 3 قضايا، اغتصاب 3 قضايا، تهديد قضية واحدة، الشروع بالقتل قضية واحدة). وهدف المركز إلى فحص وجود ثغرات في نظام العدالة الفلسطيني، وصعوبة انصاف الضحايا فيه[49]. وخلصت التقرير النهائي لهذا المشروع إلى "انه على الرغم من التعديلات على قانون العقوبات قد أحرزت تقدما في الاستجابة للتحديات الواسعة النطاق التي تعاني منها النساء الضحايا، الا أن دولة فلسطين ونظام العدالة فيه لم يطوروا وينفذوا دعما مناسب لوصول الضحايا للعدالة"[50].

---

[48] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، التمييز والعنف ضد النساء تربة القتل الخصبة،2020.

[49] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، وصول النساء ضحايا العنف للعدالة في فلسطين، 2021.

[50] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، وصول النساء ضحايا العنف للعدالة في فلسطين، 2021. صفحة 45.

وفي تحليل الاحكام الصادرة عن المحاكم في قضايا قتل النساء والتي تناولت بالتحليل (8) قضايا قتل نساء خلال الأعوام الأخيرة فقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات التي تحقق العدالة للنساء ضحايا القتل، وتقديم مرتكبي هذه الجرائم للعقاب الذي يتناسب مع الجرم الذي ارتكبوه وهو ما يمكن أن يساهم في تعزيز قوة الردع عن جرائم قتل النساء ويحقق العدالة للنساء المغدورات ويعطي الامل باجتثاث هذه الظاهرة من جذورها، اما توصيات الدراسة فهي:

1- العمل على اعتماد برامج تدريبية قضائية بهدف القضاء على اعتماد القضاة معايير صارمة بشأن ما يعتبرونه السلوك المناسب للنساء، وعدم معاقبة أولئك اللاتي لا يتوافقن مع تلك القوالب النمطية، كما رأت اللجنة المعنيّة بالقضاء على التمييز ضد المرأة في التوصية العامة رقم (33) بشأن لجوء المرأة إلى القضاء.

2- العمل على اعتماد برامج تدريبية لأعضاء النيابة في مجال استخدام أحكام اتفاقية (CEDAW)، والمعايير الدولية الأخرى بشأن الحقوق الإنسانية للمرأة في مرافعاتهم بشأن حماية حق المرأة في الحياة، لاسيما في جرائم قتل النساء.

3- العمل على توفير اتفاقية (CEDAW) وتوصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، بوصفها مادة نظرية يتم وضعها بين أيدي السادة القضاة وتعميمها بغية الاسترشاد بها في الأحكام القضائية.

4- نشر التعديلات المتعلقة بإزالة الأسباب والأعذار المخففة على نطاق واسع؛ بغية استخدامها من قِبل أطراف العملية القضائية[51].

[51] مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **التزامات دولة فلسطين بحماية حق المرأة في الحياة**، 2019. صفحة 56.

الفصل الرابع:

التوصيات

الفصل الرابع:

التوصيات

التوصيات في مجال الرصد والتوثيق

- مواصلة عمليات الرصد والتوثيق وإصدار التقارير الدورية التحليلية حول نتائج عملية الرصد والتوثيق
- العمل على بناء نظام موحد متكامل في عملية الرصد (بناء مرصد وطني متخصص في رصد وتوثيق قتل النساء) ليشكل مرجعية وطنية لكل الجهات المجتمعية العاملة في مكافحة التميز والعنف وقتل النساء
- توسيع نطاق وحدود الرصد، لتشمل المتابعة المتواصلة للمعلومات التي يتم رصدها وتوثيقها حول أي عملية قتل، وعدم اغلاق ملفات الرصد عند حدود معينة. ويشمل ذلك الاستمرار في متابعة إجراءات المحاكمة في حالات القتل وتحليل الاحكام الصادرة برؤية نسوية تعزز فرص النساء في الوصول إلى العدالة
- اجراء دراسة شاملة وتحليلية لحالات القتل التي تم رصدها خلال فترة العشرين سنة الاخيرة، وربطها بالتغييرات الحاصلة على الأصعدة القانونية والاجتماعية خلال نفس الفترة تمكن من فحص أثر الإجراءات والتدابير والتغييرات الحاصلة على صعيد مكافحة ظاهرة قتل النساء

التوصيات في المجال القانوني

- استمرار العمل للتأثير باتجاه نشر اتفاقية "سيداو" في الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية "الوقائع الفلسطينية"
- استمرار العمل لتأكيد سمو اتفاقية "سيداو" على التشريعات الوطنية
- استمرار المطالبة لموائمة القوانين والتشريعات الفلسطينية المختلفة مع التزامات وتعهدات الدولة وفق نصوص اتفاقية "سيداو"، وغيرها من المعاهدات والمواثيق الدولية التي انضمت اليها دولة فلسطين

- مواصلة العمل والتأثير من اجل إقرار قانون حماية الاسرة من العنف، وقانون العقوبات الفلسطيني، وتشريع قانون أحوال شخصية فلسطيني عصري يتلاءم مع متطلبات المساواة للنساء في كافة مجالات الحياة
- الاستمرار كذلك في المناصرة من اجل تشريع الأنظمة والقوانين التي تساهم في تعزيز المساواة وتدعم تمكين النساء في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها. كتشريع قانون ينظم توزيع الملكية المشتركة للأموال بين الزوجين بعد الزواج، واستحداث دائرة الميراث التي ستساهم في زيادة فرص النساء في الوصول إلى حقوقهن الارثية

التوصيات في مجال الأنظمة والإجراءات

- العمل على بلورة آلية موحدة لرصد وتوثيق ودراسة وتحليل عمليات قتل النساء، والدفع باتجاه اعتماد هذه الآلية وتعميمها على المستوى الوطني
- العمل على بناء آلية لإعادة ادماج ضحايا العنف، والمتابعة المستمرة لأوضاعهن بعد عودتهن إلى اسرهن لضمان عدم تكرار العنف
- مراجعة مبنية على أساس النوع الاجتماعي لآليات وإجراءات العمل المتبعة في الأجهزة والمؤسسات الرسمية المتخصصة في قضايا النوع الاجتماعي وزيادة حساسيتها للتعاطي مع قضايا قتل النساء
- إيجاد آلية لبناء علاقة منظمة بين الباحثين/ الباحثات في ميدان رصد وتوثيق قتل النساء وبين الجهات الرسمية المتخصصة تمكن من تطوير وتبادل الخبرات والمهارات في مجال الرصد والتوثيق ومتابعة حالات قتل الاناث

التوصيات في مجال التوعية والتثقيف والتدريب

- توسيع برامج التوعية والتثقيف للنساء خاصة، ولكل الفئات والشرائح الاجتماعية حول موضوع قتل النساء، ونتائجه وانعكاساته السلبية على النساء وعلى كل فئات المجتمع ومؤسساته، والاهتمام باشراك الذكور في مثل هذه البرامج
- هناك حاجة لتضمين استراتيجية مواجهة العنف ضد النساء على برنامج للتدخل وإعادة تأهيل المعتدين وممارسي العنف ضد النساء

- الاستمرار في تنظيم دورات تدريب وتأهيل للعاملين/ات الميدانيين/ات في مجال رصد وتوثيق قتل النساء في مختلف المؤسسات الرسمية وغير الرسمية
- تنظيم تدريب للعاملين/ات في الاعلام لزيادة توعيتهم وتأهيلهم للقيام بدور أوسع في توعية ونشر ثقافة المساواة ونبذ قتل النساء للمساهمة في القضاء على الظاهرة
- تنظيم برامج تدريب مستمرة للعاملين في المؤسسات الرسمية العاملة في مجال مكافحة العنف ضد النساء والعنف المبني عل أساس النوع الاجتماعي كوحدة حماية الاسرة في الشرطة والنيابة العامة، وزيادة تأهيلهم ورفع درجة حساسيتهم لقضايا المرأة والنوع الاجتماعي خلال متابعتهم للعنف والقتل ضد النساء
- تنظيم برامج توعية وتدريب متخصصة للقضاة والعاملين في الجهاز القضائي حول العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وكيفية وآلية مواجهته وتعزيز المساواة وعدم التمييز في الاحكام القضائية

المراجع

اميل دوركايم، **الانتحار**، ترجمة حسن عودة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، دمشق، 2011م.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019، النتائج الأولية **لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني**،2019. رام الله-فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، **مسح العنف في المجتمع الفلسطيني**،2011، النتائج الرئيسية. رام الله فلسطين.

جمعية كيان-تنظيم نسوي، "**قتل النساء: ظلامية المشهد و آفاق المقاومة**"، 2021، حيفا.

الشرطة الفلسطينية، الموقع الالكتروني تاريخ الدخول، 2021/5/12 الرابط
https://www.palpolice.ps/content/426090.html

عصام عابدين، رئيس وحدة المناصرة المحلية والإقليمية في مؤسسة الحق، مقابلة مع إذاعة نساء اف.ام بتاريخ 2019/9/11، تاريخ الدخول 2021/5/10 رابط الكتروني:
https://www.24fm.ps/ar/news/1568211586

لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الحادية عشرة، 1992، التوصية العامة 19، العنف ضد المرأة، وارد في وثيقة الأمم المتحدة A/47/38.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **التزامات دولة فلسطين بحماية حق المرأة في الحياة**، 2019.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **تقرير مقدم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة بمناهضة العنف ضد المرأة**، متوفر على الموقع الالكتروني للمركز المرأة باللغة الإنجليزية، تاريخ الدخول 2021/5/3 على الرابط:
https://www.wclac.org/Library/203/Femicide_in_the_Palestinian_Society

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **التمييزوالعنف ضد النساء... تربة القتل الخصبة**،2019.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **جرائم قتل النساء في فلسطين بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير**، 2016.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **العنف والخدمات المقدمة للنساء المعنفات في محافظة الخليل**، 2019، رام الله.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **دليل الرقابة على المحاكم في قضيا العنف ضد النساء**، 2021.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **كوفيد -19 وحقوق النساء في فلسطين**، الموقع الالكتروني للمركز تاريخ الدخول 2021/4/15 على الرابط:
https://www.wclac.org/Library/195/

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **ملفات الرصد والتوثيق**،2019.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **ملفات الرصد والتوثيق**،2020.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **وصول النساء ضحايا العنف للعدالة في فلسطين**، 2021.

النيابة العامة، **التقرير السنوي العاشر** لعام 2019، آذار 2020.

النيابة العامة، **التقرير السنوي التاسع** لعام 2018، 2019.

وزارة التنمية الاجتماعية، **التقرير الاحصائي السنوي للعنف المبني على النوع الاجتماعي للعام 2020**، قطاع المرأة (قسم: النساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي.

وزارة شؤون المرأة، الموقع الالكتروني، تاريخ الدخول 2021/5/20 الرابط:
https://www.mowa.pna.ps/mechanisms-tools/68.html

عناوين المركز

Ramallah Office:

23, Wadi'a Shatarah Street, Batn Al-Hawa, Ramallah

P.O.Box: 54262, Jerusalem 91516

Phone: 00970-2-2956146/7 Or 00970-2-2967915/6

Fax: 00970-2-2956148

مكتب رام الله:

23 شارع وديعة شطارة – بطن الهوى – رام الله

ص.ب 54262 القدس – الرمز البريدي 91516

هاتف: 00970-2-2956146/7 أو 00970-2-2967915/6

فاكس: 00970-2-2956148

Jerusalem Office:

Opposite Beit Hanina Park, Building #6- First Floor, Al Jozzeh Street, Beit Hanina Jerusalem, 91516, P.O.Box: 54262

Phone: 00970-2-6282449

Telefax: 00972-2-6281497

مكتب القدس:

القدس- بيت حنينا – شارع الجوزة- مقابل منتزه بيت حنينا – عمارة رقم 6 – الطابق الأول

ص.ب 54262 القدس – الرمز البريدي 91516

هاتف: 0097226282449

تلفاكس: 00972-2-6281497

Hebron Office:

Al- Hreizat building- 2nd floor, Ras Al-Jorah, Hebron

Telefax: 00970-2-2250585

مكتب الخليل:

الخليل – رأس الجورة – قرب دائرة السير – عمارة حريزات- الطابق الثاني

تلفاكس: 00970-2-2250585

Beit Jala Office:

Dar Makhlouf, 76, Al-Mughtaribeen Street, East of Ashioukh House, Beit Jala.

Telefax: 00970-2-2760780

مكتب بيت جالا:

بيت جالا- شارع المغتربين- بجانب بيت الشيوخ- بناية رقم 76

هاتف: 00970-2-2760780

الإيميل: info@wclac.org

الموقع الإلكتروني: https://www.wclac.org/

الفيس بوك: https://www.facebook.com/WclacPalestine/?ref=bookmark

تويتر: https://twitter.com/WclacPalestine

خط المساعدة المجاني: 1800807060